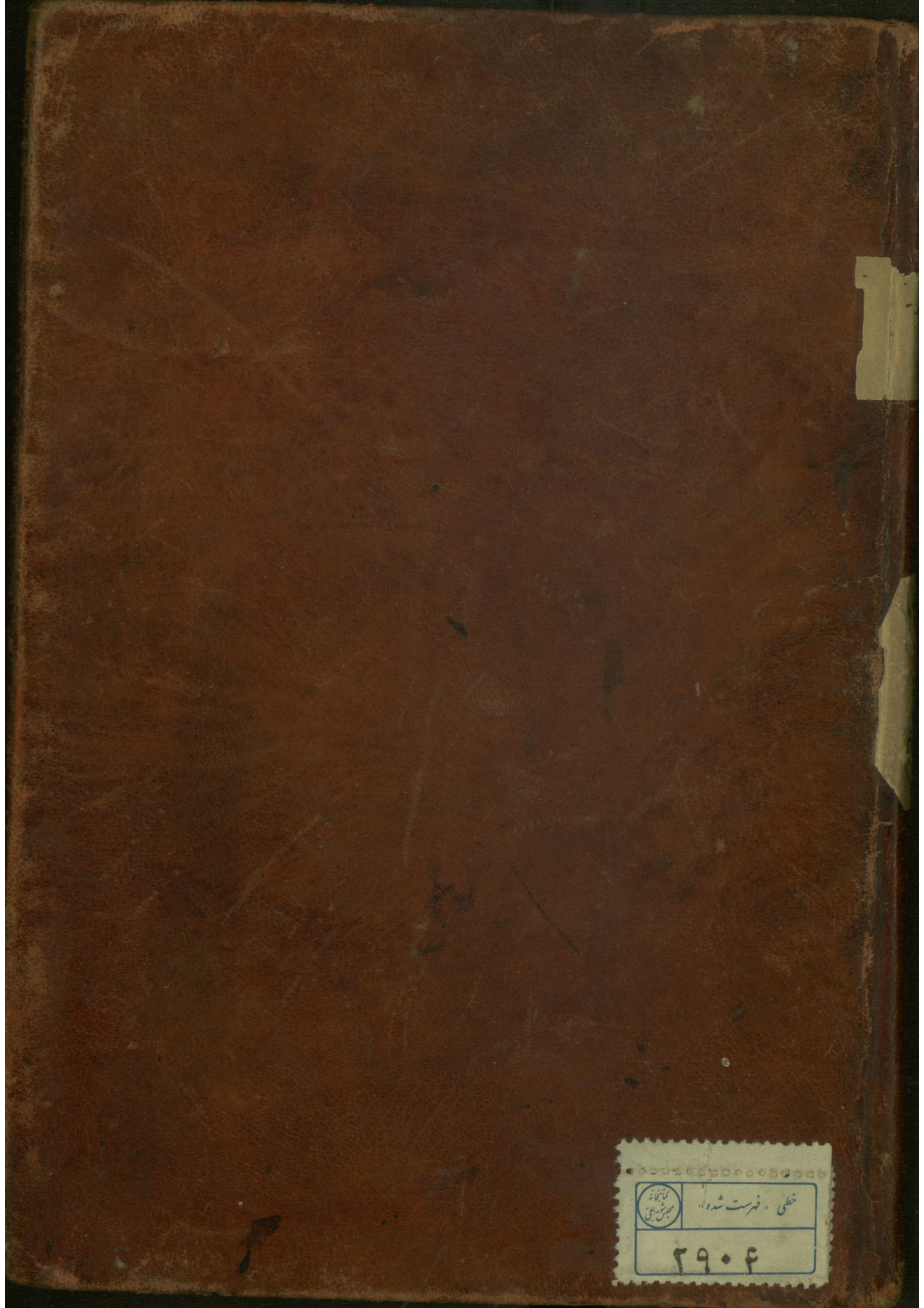

کتابخانه مجلس شورای ملی
خطی «فهرست شده»
۲۹۰۴



۱۹۵

در حالات اهل دوزخ

ما را اکند و چون بیایند کویند من کنم کارم بعید نزد نوح و هم چنین نزد ه ۱۹۶
میغمبر نستد تا انکه حضرت عیسی کوید بخدمت پیغمبر اخر الزمان روید چون
با من بیایند و بیاورد ایشانرا بدر بهشت و وو بدرکاه رحمت بسجده د
دارکه شفاعت تو مقبول است و اینست تفسیر عسی ان یبعثک ربک
بجهنم میافتد دو دزیر عرش بقدر بیست و یکروز دنیا انکاه ندا رسد
ازمیان ایشان سه نفر کویند کیستند ایشان بفرما تا جبرئیل اخراج کند

ازان ندا رسد کجاست ابلیس پس میکشند او را هفتاد هزار ملک
کند کرا اینجا کم عادل بسیار بمن و وزرای مرا اکر کاهنان و ساحران و
یعنی غیبت کنندکان و شعبده بازان و خونریزان کر عمله شرابند
کرا اهل دف و طنبور نند و شکار مرا اکر حریصانند انکاه بیرون اید
کردنش هفتاد سالراه باشد و جمیع ایشانرا امر میکنند بسوی اتش د

ایشانرا



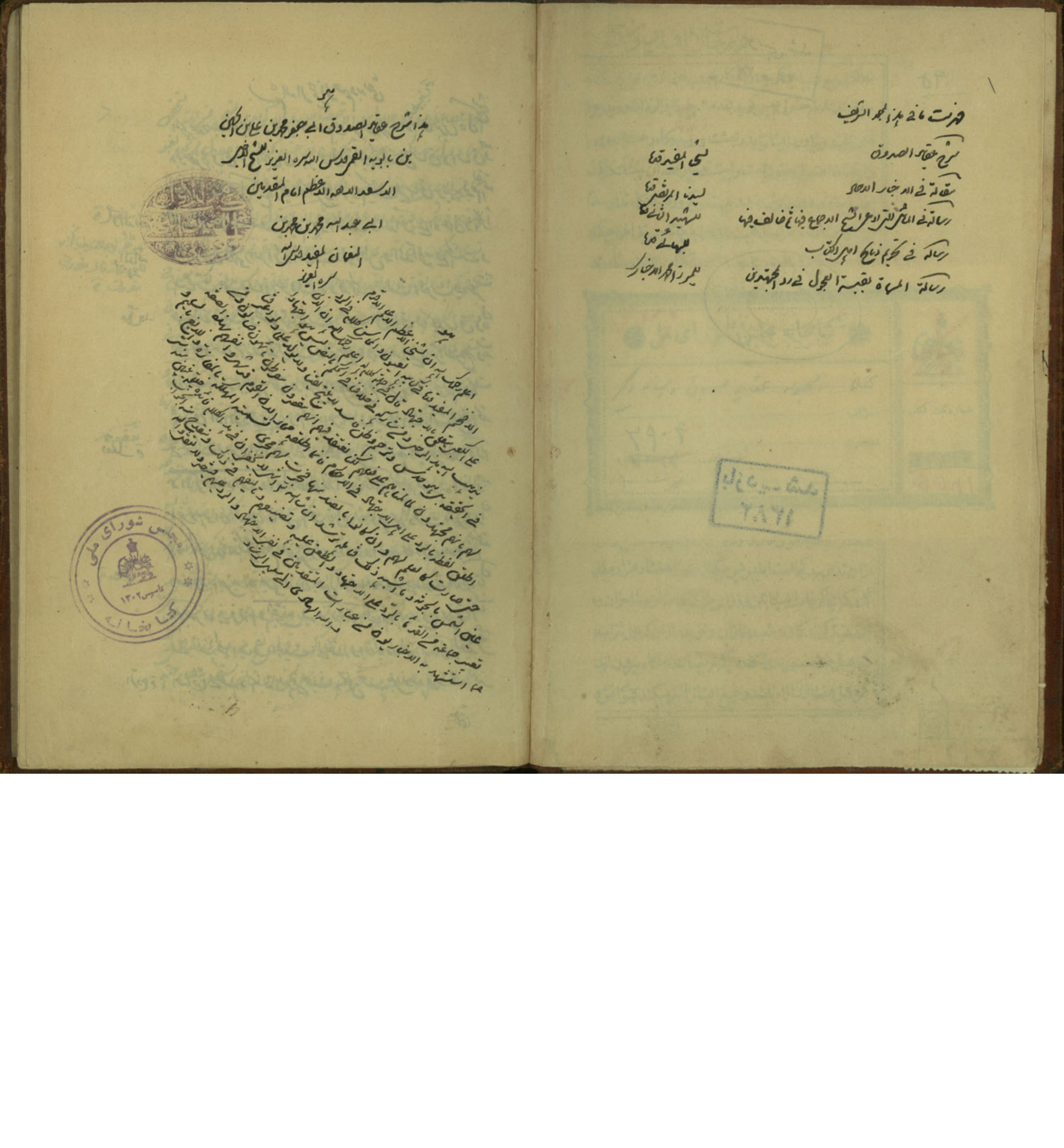
ماوا کند و چون بیایند گویند من کنم کارم بر عهد نزد نوح و هم چنین نزد ه
پیغمبر هستند تا انکه حضرت عیسی گوید بخدمت پیغمبر اخر الزمان روید چون
با من بیایند و بیاورد ایشان را بدر بهشت و روید درگاه رحمت بسجده و
دارکه شفاعت تو مقبول است و اینست تفسیر عسی آن یبعثک ربک
بسجده بیافتد در زیر عرش بقدر بیست و یکروز دنیا انگاه ندا رسد
از میان ایشان سه نفر گویند کیستند ایشان بفرما تا جبرئیل اخراج کند

[illegible]

[illegible]

از ان ندا رسد کجا است ابلیس پس میکشند او را هفتاد هزار ملک
کند کرا اینجا کرم عادل بیشتر بمن و وزرای مرا اگر کاهنان و ساحران و
یعنی غیبت کنندگان و شعبده بازان و خونریزان آن که عمل شرابند
کرا اهل دف و طنبور ندو شکار مرا اگر حریصانند انگاه بیرون اید
کردنش هفتاد سال راه باشد و جمیع ایشان را امر میکنند بسوی اتش د

ایشان را



هو

هذا شرح عقايد الصدوق ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي قدس الله سره العزيز للشيخ الاجل الاسعد الازهد الاعظم امام المتقدمين ابي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفيد قدس الله سره العزيز

٢

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطاهرين (الطيبين) قال الشيخ
ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق والساق وجه
الامر وشدته قال الشيخ المفيد ره معنى قوله تعالى يوم يكشف عن ساق يريد به يوم القيمة
ينكشف عن امر شديد صعب عظيم وهو الحساب والمداقة على الاعمال والجزاء — والمداقة خ ل
على الافعال وظهور السرائر وانكشاف البواطن والمداقة على الحسنات و — والملاقة خ ل
السيئات فعبر بالساق عن الشدة ولذلك قالت العرب فيما عبرت به
عن شدة الحرب وصعوبتها قامت الحرب بنا على ساق وقال — على خ ل
شاعرهم وهو سعد بن خالد كشفت لهم عن ساقها وبدا في الشر الصراح وبدت
عقاب الموت يخفق تحتها للاجل الاجل المتاح ومن ذلك قولهم قد قامت
السوق اذا ازدحم اهلها واشتد امرها بالمبايعة والمشارات ووقع الجد
في ذلك والاجتهاد وتفسير كلام ابي جعفر ره شاهد اليد عن القدرة قوله تعالى — فصل خ
واذكر عبدنا داود ذا الايد فقال ذا القوة قال الشيخ المفيد ره وفيه وجه
آخر وهو ان اليد عبارة عن النعمة قال الشاعر له علي ايادٍ لست اكفرها وانما
الكفر ان لا تشكر النعم فيحتمل قوله داود ذا الايد ان يريد به ذا النعمة
ومنه قوله تعالى بل يداه مبسوطتان يعني نعمتيه العامتين في الدنيا والآخرة قال
ابو جعفر ره في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي فقال هي روح مخلوقة اضافها
الى نفسه كما اضاف البيت الى نفسه وان كان خلقا له قال المفيد ره وجه
اضافة الروح الى نفسه والنسبة اليه من حيث الخلق حسب بل الوجه في ذلك التمييز — الروح خ

لها

لها بالاعظام والاجلال والاختصاص والاكرام والتبجيل من جهة التحقيق
بها ودل بذلك على انها تختص من غيرها باكرامه واجلاله لم يجعله لغير
هما من الارواح والبيوت فكان الغرض في ذلك دعاء الخلق الى +
اعتقاد ذلك فيهما والاعظام لهما والذي قال ابو جعفر ره في تفسير قوله — فصل خ
تعالى ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي المراد بقوتي وقدرتي او بقوتي — ليس هو الوجه لانه يفيد تكرار المعنى فكانه قال بقدرتي بقدرتي خ
وقوتي اذ القوة هي القدرة والقدرة هي القوة وليس لذلك معنى في
وجه الكلام والوجه ما قدمناه في ذكر النعمة وان المراد بقوله ما منعك ان
تسجد لما خلقت بيدي انما اراد به نعمتي اللتين هما في الدنيا والآخرة والباء في
قوله تعالى بيدي تقوم مقام اللام فكانه قال خلقت ليدي يريد به لنعمتي كما قال و
ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون والعبادة من الله تعالى نعمة عليهم لانها
تعقبهم ثوابه تعالى في النعيم الذي لا يزول وفي تاويل الآية وجه آخر وهو ان — تعقبهم خ
المراد باليدين فيها هما القوة والنعمة فكانه قال خلقت بقوتي ونعمتي وفيه وجه
آخر ان اضافة اليدين اليه انما اريد به تحقيق الفعل له وتاكيد اضافته اليه
وتخصيصه به دون ما سوى ذلك من نعمة او قدرة او غيرها ودليل ذلك
قوله تعالى ذلك بما قدمت يداك وانما اراد بما قدمت في فعلك و — ذلك خ
قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم والمراد به فبما كسبتم والعرب
تقول في هذا لها يداك اوكتا وفوك نفخ يريدون انه فعلك ذلك
وتوليته وصنعته واخترعته وان لم يكن الانسان استعمل به جارحته

اللتين هما يداه في ذلك. ذكر ابو جعفر في قوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم و
نسوا الله فنسيهم ومكروا ومكر الله الله يستهزئ انما العرب رعى بذلك كله عن
الجزاء على الافعال وهو كما قال الا انه لم يذكر الوجه في ذلك والوجه ان
العرب تسمي الشيء باسم المجازى عليه للتعلق فيما بينهما والمقارنة فيما بينهما فلما
كان الجزاء عنها مستحقة بهذه الاسماء كان الجزاء مسمى باسمها قال الله
تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا فسمى ما
ياكلونه من الطيبات تسميته ان روجعو نارا لان الجزاء عليه النار. ذكر ابو جعفر
ان النسيان من الله تعالى يجري مجرى المخادعة منه للعصاة وانه سمى بذلك
باسم المجازى عليه والوجه فيه غير ذلك وهو ان النسيان في اللغة هو الترك
والتأخير قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها يريد
ما ننسخ من آية نتركها على حالها او نؤخرها فالمراد بقوله نسوا الله تركوا طاعة
الله وقوله فنسيهم تركهم من ثوابه وقوله تعالى انسيهم انفسهم اي الجاهم الى ترك
تعاهدها ومراعاتها بالمصالح بما شغلهم في العقاب فهذا وجه
ذلك وجه غير ذكرنا والله ولي التوفيق. قال الشيخ ابو جعفر كلما وصفنا صفات
الله تبارك وتعالى به من صفات ذاته. قال الشيخ المفيد صفات الله تعالى على ضربين احدهما
منسوب الى الذات فيقال صفات الذات والضرب الآخر منسوب الى الا
فعال فيقال صفات الافعال والمعنى في قولنا صفات الذات ان الذات مستحقة
لمعناها استحقاقا لازما لا لمعنى سواها ومعنى صفات الافعال هو انها تجب بوجود الفعل
ولا تجب

ولا تجب قبل وجوده وصفات الذات لله تعالى هي الوصف له بانه حي قادر عالم
الا ترى انه لم يزل مستحقا لهذه الصفات ولا يزال ووصفنا له بصفات الافعال
كقولنا خالق رازق محيي مميت مبدئ معيد الا ترى انه قبل خلقه الخلق لا يصح وصفه
بانه خالق وقبل احياء الاموات لا يقال انه محيي وكذلك القول فيما عددناه و
الفرق بين صفات الافعال وصفات الذات ان صفات الذات لا يصح لصاحبها الوصف با
ضدادها وخروجه عنها الا ترى انه لا يصح وصفه تعالى بانه يموت ولا يعجز ولا يجهل
ولا يصح الوصف له بالخروج عن كونه حيا عالما قادرا ويصح الوصف بانه غير خالق
اليوم ولا رازق لزيد ولا محيي لميت بعينه ولا مبدئ لشيء في هذا الحال ولا معيد
له ويصح الوصف له جل وعلا بانه يرزق ويمنع ويحيي ويميت ويبدئ ويعيد
ويوجد ويعدم فثبتت العبرة في اوصاف الذات واوصاف الافعال والفرق
بينهما ما ذكرناه. قال الشيخ ابو عبد الله رحمه الله الصحيح عن آل محمد ع ان الافعال العباد
غير مخلوقة لله تعالى والذي ذكره ابو جعفر رحمه الله قد جاء به حديث غير معمول به ولا مرضي الاسناد
والاخبار الصحيحة بخلافه وليس يعرف في لغة العرب ان العلم بالشيء هو خلق
له ولو كان ذلك كما قال المخالفون للحق لوجب ان يكون من علم النبي ص فقد
خلقه ومن علم السماء والارض فهو خالق لهما ومن عرف بنفسه شيئا من صنع الله و
قرره في نفسه ان يكون خالقا له وهذا محال لا يذهب وجه الخطأ فيه على
بعض رعية الائمة عليهم السلام فضلا عنهم فاما التقدير فهو الخلق في اللغة لان التقدير
لا يكون الا بالفعل فاما بالعلم فلا يكون تقديرا ولا يكون ايضا بالفكر والله متعال

عن خلق الفواحش والقبائح على كل حال وقد روي عن ابي الحسن علي بن محمد بن
علي بن موسى الرضا انه سئل عن افعال العباد فقيل له هل هي مخلوقة لله تعالى فقال لو
كان خالقا لها لما تبرأ منها وقد قال سبحانه ان الله بريء من المشركين ولم يرد
البراءة من خلق ذواتهم وانما تبرأ من شركهم وقبائحهم وسأل ابو حنيفة ابا الحسن
موسى بن جعفر عليهم السلام عن افعال العباد ممن هي فقال ابو الحسن ان افعال
العباد لا تخلو من ثلاث منازل اما ان تكون لله تعالى خاصة او من الله ومن العبد
على وجه الاشتراك فيها او من العبد خاصة فلو كانت من الله تعالى خاصة لكان اولى
بالحمد على حسنها والذم على قبيحها ولم يتعلق بغيرها حمد ولا لوم فيها ولو كانت منه
ومن العبد لكان الحمد لهما معا والذم عليهما جميعا فيها واذا بطل هذان الوجهان — فيهما ح
ثبت انها من الخلق فان عاقبهم الله تعالى على جنايتهم بها فله ذلك وان عفى
عنهم فهو اهل التقوى واهل المغفرة وفي امثال ما ذكره من الاخبار ومعانيها
ما يطول به الكلام قال وكتاب الله تعالى مقدم في الاخبار والروايات — فصل ح
واليه يتقاضى في صحيح الاخبار وسقيمها فما قضى به فهو الحق دون ما سواه قال
الله تعالى الذي احسن كل شيء خلقه وبدأ خلق الانسان من طين فخبر بان كل شيء
خلقه فهو حسن غير قبيح فلو كان القبائح من خلقه لنافى ذلك ما حكم بحسنه
وفي حكم الله تعالى بحسن جميع ما خلق شاهد ببطلان قول من زعم انه خلق قبيحا و
قال الله تعالى ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فنفى التفاوت عن
خلقه وقد ثبت ان الكفر والكذب متفاوت فكيف يجوز ان يطلقوا — في نفسه والمتضاد من الكلام متفاوت ح

على الله

على الله تعالى انه خالق لافعال العباد في افعالهم من التفاوت فنفى ذلك ورد على — ما ذكرناه من قوله تعالى ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت ح — صح
مضيفه اليه والكذب فيه قال ابو جعفر لا جبر ولا تفويض بل امر بين امرين
وروي ذلك حديثا مرسلا قال الشيخ المفيد الجبر هو الحمل على الفعل والاضطرار
اليه بالقهر والغلبة وحقيقة ذلك ايجاد الفعل بالخلق في غيره من غير ان يكون له قدرة
على دفعه والامتناع منه من وجوده وقد يعبر عما يفعله الانسان بالقدرة التي
معه على وجه الاكراه له على وجه التخويف والالجاء انه جبر والاصل فيه ما فعل في غير
قدرة على امتناعه منه حسبما قدمناه واذا تحقق القول في الجبر على ما وصفناه كان مذهب اصحاب — القول ح
المخلوق هو بعينه لانهم يزعمون ان الله خلق في العبد الطاعة من غير ان يكون للعبد
القدرة على ضدها والامتناع منها وخلق فيه المعصية كذلك فهم المجبرة حقا
والجبر مذهبهم على التحقيق والتفويض هو القول برفع الحظر عن الخلق في الافعال — فصل ح
والاباحة لهم مع ما شاؤوا من الاعمال وهذا قول الزنادقة واصحاب الاباحات
والواسطة بين هذين القولين ان الله تعالى اقدر الخلق على افعالهم واصلهم في اعمالهم — مكنهم ح
وحد لهم الحدود في ذلك ورسم لهم الرسوم ونهاهم عن القبائح بالزجر والتخويف
والوعد والوعيد فلم يكن بتمكينهم من الاعمال مجبرا لهم عليها ولم يفوض اليهم
الاعمال لمنعهم من اكثرها ووضع الحدود لهم فيها وامرهم بحسنها ونهاهم عن
قبيحها فهذا هو الفصل بين الجبر والتفويض قال الشيخ ابو جعفر رحمه الله يقول — فصل ح
شاء الله واراد ولم يحب ولم يرض شاء عز اسمه ان لا يكون شيء الا بعلمه — شيء الا بعلمه و
واراد مثل ذلك قال الشيخ المفيد الذي ذكره الشيخ ابو جعفر لا يتحصل ومعانيه — فصل

[illegible]

يختلف ويتناقض والسبب في ذلك انه عمي عليه ظواهر الادلة وبث المتفقهة
لم يكن ممن يرى النظر فيميز بين الحق والباطل ويعمل على ما يوجب الحجة وعول في
مذهبه على الدقادير المحشوة وتقليد الروايات لكانت حاله في الضعف على ما
صفناه والحق في ذلك ان الله تعالى لا يريد الا ما حسن من الافعال ولا يأمر الا بالجميل
من الاعمال ولا يريد القبائح ولا يأمر بالفواحش تعالى الله عما يقول المبطلون علوا
كبيرا قال الله تعالى وما الله يريد ظلما للعباد وقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
وقال تعالى يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم الاية والله يريد ان
يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما يريد الله
ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فخبر سبحانه انه لا يريد لعباده العسر بل يريد
لهم اليسر وانه يريد لهم البيان ولا يريد لهم الضلال ويريد التخفيف عنهم ولا يريد
التثقيل عليهم فلو كان سبحانه مريدا للمعاصي منهم لما كان في ذلك ارادة البيان لهم
والتخفيف عنهم واليسر لهم ولكن سبحانه شاهد بضد ما ذهب اليه الضالون
المفترون على الله الكذب تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا فان تعلقوا بقوله في
قوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام الاية فليس للمجبرة به تعلق ولا في
حجة في خبر ان المعنى فيه في ارادة الله تعالى ان ينعم جزاء على طاعته بشرح صدره
للاسلام بالالطاف التي يختصه بها فيزيله بها استدامة اعمال الطاعات و
الهداية في هذا الموضع في النعم قال الله تعالى خبرا عن اهل الجنة الحمد لله الذي هدانا
لهذا اي انعم علينا وانابنا اياه والضلال في هذه الاية هو العذاب قال الله تعالى ان المجرمين

منها خ — عنهم خ ل — ويضيق به خ — فيها خ

في ضلال

في ضلال وسعر فسمى العذاب ضلالا والنعيم هداية والاصل في ذلك ان الضلال هو
الهلاك والهداية هي النجاة قال الله تعالى حكاية عن العرب ائذا ضللنا في الارض ائنا لفي خلق جديد يعنون
اذا هلكنا فيها وكان المعنى في قوله تعالى ومن يرد الله ان يهديه ما قدمناه ومن يرد ان يضله او
صفناه والمعنى في قوله يجعل صدره ضيقا حرجا يريد سلبه التوفيق عقوبة له على عصيانه ومنعه الله
الالطاف جزاء له على اسائته فشرح الصدر ثواب الطاعة بالتوفيق وتضييقه عقاب المعصية
بمنع التوفيق وليس في هذه الاية على ما بيناه شبهة لاهل الخلاف فيما ادعوه من ان الله يضل
عن الايمان ويصد عن الاسلام ويريد الكفر ويشاء الضلال واما قوله تعالى ولو شاء ربك
لامن من في الارض كلهم جميعا فالمراد به الاخبار عن قدرته وانه لو شاء ان يلجئهم الى الايمان
ويحملهم عليه بالاكراه والاضطرار لكان على ذلك قادرا لكنه شاء منهم الايمان
على الطوع والاختيار واخر الاية يدل على ما ذكرناه وهو قوله تعالى افانت تكره الناس حتى
يكونوا مؤمنين يريد الله قادر على الجائهم على الايمان لكنه لا يفعل ولو شاء لقسرهم عليه
ولكن ما يتعلقون به في امثال هذه الاية فالقول فيه ما ذكرناه او نحوه على ما بيناه وقد ان المجبرة
عن اطلاق القول بان الله تعالى يريد ان يعصى ويكفر به ويتقى ويشتم اعداءه فان به الى القهر
بانه يريد ان يكون ما علم كما علم ويريد ان يكون معاصيهم قبايح منهيا وقع فيها هربوا منه
وتورطوا فيما كرهوه وذلك انه اذا كان ما علم في القبيح كما علم وكان تعالى مريدا لان يكون
ما علم من القبيح كما علم فقد اراد القبيح واراد ان يكون قبيحا فاستغفر لهم من شر الى
نفسه وهربهم في معنى الى عينه فكيف يتم لهم مع انهم من اهل العقول وهو قولهم هذا
الا كقول الانسان انا لا احب زيدا لكني احب ابا عمرو وزيد هو ابو عمرو وكقول اليهود

ضللنا في الارض خ — ما قلنا بلغناه خ ل — جميعا خ — افانت تكره خ — يفعل ذلك خ — ينطقون خ — اوليائه خ — عنها خ — ذلك خ

6

اذ قالوا سخرية لا نفهم نحن لا نكفر بالجبر لكن نكفر بالجحد فهذا دعوتهم وجهلهم ومن صار اليه ذلك

فصل مهم

ضعف من عمد عليه فصل قال الشيخ ابو جعفر ره في القضاء والقدر والكلام في القدر منهي عنه

وروى حديثا لم يذكر له اسنادا قال الشيخ المفيد ابو عبد الله ره عوّل ابو جعفر ره في هذا الباب

على احاديث شواذ لها وجوه يعرفها العلماء متى صحت وثبت اسنادها ولم يقل فيه قولا

محصلا وقد كان ينبغي له لما لم يعرف للقضاء معنى ان يهمل الكلام فيه والقضاء معروف

في اللغة وعليه شواهد في القران فالقضاء على اربعة اضرب احدها الخلق والثاني

الامر والثالث الاعلام والرابع القضاء بالحكم فاما شاهد القضاء في معنى الخلق

فقوله تعالى ثم استوى الى السماء وهي دخان الى قوله فقضاهن سبع سموات في يومين

واما شاهد القضاء في الامر فقوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه يريد امر ربك

واما شاهده في الاعلام فقوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل يعني اعلمناهم ذلك واخبرناهم

به قبل كونه واما شاهد القضاء بالفصل بالحكم بين الخلق فقوله تعالى والله يقضي بالحق يعني

يفصل بالحكم بين الخلق وقوله وقضي بينهم بالحق يريد وحكم بينهم بالحق وفصل بينهم بالحق

وقد قيل ان للقضاء وجها خامسا وهو الفراغ من الامر واستشهد على ذلك بقول

يوسف وقضي الامر الذي فيه تستفتيان يعني فرغ منه وهذا يرجع الى

الخلق واذا ثبت ما ذكرناه في اوجه القضاء بطل قول المجبرة ان الله تعالى قضى

بالمعصية على خلقه لانهم لا يخلو اما ان يكونوا يريدون به ان الله خلق العصيان

في خلقه وكان يجب ان يقولوا قضى في الخلق بالعصيان ولا يقولوا قضى عليهم

لان الخلق فيهم لا عليهم مع ان الله تعالى قد اكذب من زعم انه خلق المعاصي بقوله

سبحانه

عوّل اذ — العلماء اذ — القضاء مهم — بالحق مهم

7

سبحانه الذي احسن كل شيء خلقه فنفى عن خلقه القبح واوجب له الحسن والمعاصي قبائح

بالاتفاق ولا وجه لقولهم قضى المعاصي على معنى امر بها لان الله تعالى قد اكذب مدعي

ذلك بقوله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء اتقولون على الله ما لا تعلمون ولا معنى لقول من زعم

انه قضى بالمعاصي على معنى انه اعلم الخلق بها اذ كان الخلق لا يعلمون انهم في المستقبل يطيعون

او يعصون ولا يحيطون علما بما يكون منهم في المستقبل على التفصيل ولا وجه لقولهم انه قضى

بالذنوب على معنى انه حكم بها بين العباد لان احكام الله تعالى حق والمعاصي منهم ولا لذلك فائدة

وهو لغو بالاتفاق فبطل قول من زعم ان الله تعالى يقضي بالمعاصي والقبائح والوجه عندنا في

القضاء والقدر بعد الذي بيناه في معنى القضاء ان لله تعالى في خلقه قضاء وقدرا وفي افعا

لهم قضاء وقدرا معلوما ويكون المراد بذلك انه قد قضى في افعالهم الحسنة بالامر بها و

في افعالهم القبيحة بالنهي عنها وفي انفسهم بالخلق لها وفيما فعله فيهم بالايجاد له والقدر

منه سبحانه فيما فعله ايقاعه في حقه وفي موضعه وفي افعال عباده ما قضاه فيها من الامر

والنهي والثواب والعقاب لان ذلك كله واقع موقعه وموضوع في مكانه لم يقع

عبثا ولم يصنع باطلا فاذا فسر القضاء في افعال الله تعالى والقدر بما شرحناه زالت

ذلك الشناعة منه وثبتت الحجة ووضح الحق فيه لذوي العقول ولم يلحقه فساد ولا

اختلال فاما الاخبار التي رواها ابو جعفر ره في النهي عن الكلام في القضاء والقدر

فهي تحتمل وجهين احدهما ان يكون النهي خاصا بقوم كان كلامهم في ذلك يفسدهم

ويضلهم عن الدين ولا يصلح في عباداتهم الا الامساك عنه وترك الخوض فيه

ولم يكن النهي عاما لكافة المكلفين وقد يصلح بعض الناس بشيء ويفسد به اخرون و

كذا وجدنا في النسخة التي كتبت منها [illegible]

عنه مهم

يفسد بعضهم بشئ ويصلح به اخرون قد يرى الائمة اشياعهم في الدين بحسب ما علموه
من مصالحهم والوجه الاخر ان يكون النهي في الكلام في القضاء والقدر النهي عن الكلام فيما
خلق الله تعالى وعن علله واسبابه وعما امر به وتعبد وعن القول في علل ذلك اذ كان
طلب علل الخلق والامر محظورا لان الله تعالى سترها عن اكثر خلقه الا ترى انه لا يجوز
لاحد ان يطلب لخلقه جميع ما خلق عللا مفصلة فيقول لم خلق كذا وكذا حتى يعد المخلوقات
كلها ويحصيها ولا يجوز ان يقول لم امر بكذا وتعبد بكذا ونهى عن كذا اذ تعبده
بذلك وامره لما هو اعلم به من مصالحهم ولم يطلع احدا من خلقه على تفصيل ما خلق
وامر به وتعبد وان كان قد اعلم في الجملة انه لم يخلق الخلق عبثا وانما خلقهم للحكمة والمصلحة
ودل على ذلك بالعقل والسمع فقال سبحانه وما خلقنا السموات والارض و
ما بينهما لاعبين وقال افحسبتم انما خلقناكم عبثا وقال انا كل شئ خلقناه بقدر يعني
بحق ووضعناه في موضعه وقال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال
فيما تعبد لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى وقد يصح ان (منكم ة)
يكون تعالى خلق حيوانا بعينه لعلمه بانه تعالى يؤمن عند خلقه كفار او يتوب عند ذلك
فساق او ينتفع به المؤمنون او يتعظ به الظالمون او ينتفع المخلوق نفسه بذلك
او يكون عبرة لواحد في الارض او في السماء وذلك مغيب عنا وان قطعنا
في الجملة ان جميع ما صنع الله انما صنعه لاغراض حكمية ولم يصنعه عبثا و
كذلك يجوز ان يكون بالصلاة لانها تقربنا من طاعته وتبعدنا عن معصيته (تعبدنا ة)
وتكون العبادة بها لطفا لكافة المتعبدين بها او لبعضهم فلما خفيت هذه الوجوه

وكانت

وكانت مستورة عنا ولم يقع دليل على التفصيل فيها وان كان العلم بانها حكمة في الجملة كان (النهي عن الكلام في معنى ة)
عن القضاء والقدر انما هو نهي عن طلب علل لها مفصلة فلم يكن نهيا عن الكلام في معنى
القضاء والقدر وهذا ان سلمت الاخبار التي رواها ابو جعفر فاما ان بطلت او اختل
سندها فقد سقط عنا عهدة الكلام فيها والحديث الذي رواه زرارة حديث
صحيح من بين ما روى والمعنى فيه ظاهر ليس به على العقلاء خفاء وهو مؤيد للقول بالعدل
ودال على فساد القول بالجبر الا ترى الى ما رواه عن ابي عبد الله في قوله اذا حضر الله (حشر خ ل)
تعالى الخلائق سألهم عما عهد اليهم ولم يسألهم عما قضى عليهم وقد نطق القرآن بان الخلق
مسؤولون عن اعمالهم فلو (هنا بياض في نسخة الاصل)

والذي اعتمدناه في معنى البداء
انه الظهور على ما قدمت القول في معناه فهو خفي فيما نظر من العقل الذي كان وقوعه (الفعل خ ل)
يبعد في النظر دون المعتاد اذ لو كان في كل واقع من افعاله تعالى لكان الله تعالى موصوفا
بالبداء في كل افعاله وذلك باطل بالاتفاق

فصل في الجدال

(الجدال في الله عز وجل منهي عنه الخ قال الشيخ المفيد ره خ)

قال الشيخ ابو جعفر رحمه الله الجدال على ضربين
احدهما بالحق والاخر بالباطل فالحق منه مامور به ومرغوب فيه والباطل منه منهي عنه
ومزجور عن استعماله قال الله تعالى لنبيه وجادلهم بالتي هي احسن فامره بجدال المخالفين
وهو الحجاج لهم اذ كان جدال النبي حقا وقال لكافة المسلمين ولا تجادلوا اهل الكتاب الا
بالتي احسن فاطلق لهم جدال اهل الكتاب بالحق ونهاهم عن جدالهم بالقبح وحكى سبحانه (هي ة)
عن قوم نوح ما قالوه في جدالهم فقال سبحانه يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا فلو
كان الجدال كله باطلا لما امر الله تعالى نبيه به ولا استعمله الانبياء قبله ولا اذن للمسلمين

فيه فأما الجدال بالباطل فقد بين الله تعالى في قوله تعالى الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم
قد جادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقد ذكر الله تعالى خبر إبراهيم أنه حاج كافرا فقال الله تعالى
ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه الآية وقال وحاجه قومه فقال وتلك حجتنا آتيناها
إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء وقال سبحانه ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم
به علم فمن حاجك وقال عن أصحاب نوح قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا الآية وقال لنبيه
فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية وما زالت الأئمة عليهم السلام يناظرون في دين الله
ويحتجون على أعداء الله وكان شيوخ أصحابهم في كل عصر يستعملون النظر ويعتمدون
الحجج ويجادلون بالحق ويدمغون الباطل بالحجج والبراهين وكان الأئمة عليهم السلام يحمدونهم على
ذلك ويمدحونهم ويثنون عليهم وقد ذكر الكليني رحمه الله في كتاب الكافي وهو من أجل كتب
الشيعة وأكثرها فائدة حديث يونس بن يعقوب مع أبي عبد الله عليه السلام حين ورد عليه الشامي
فقال له أبو عبد الله وددت أنك يا يونس تحسن الكلام فقال له يونس جعلت فداك
سمعتك تنهى عن الكلام وتقول ويل لأهل الكلام يقولون هذا ينقاد وهذا لا ينقاد
وهذا ينساق وهذا لا ينساق وهذا نعقله وهذا لا نعقله فقال أبو عبد الله عليه السلام إنما قلت ويل لهم
إذا تركوا قولي وصاروا إلى خلافه ثم دعى حمران بن أعين ومحمد الطيار وهشام بن
سالم وقيس الماصر فتكلموا بحضرته وتكلم هشام بعدهم فأثنى عليه ومدحه وقال له مثلك
من يكلم الناس وقال عليه السلام حين بلغه موت الطيار رحم الله الطيار ولقاه نضرة وسرورا
فلقد كان شديد الخصومة عنا أهل البيت وقال أبو الحسن موسى بن جعفر لمحمد بن حكيم كلم
الناس وبين لهم الحق الذي أنت عليه وبين لهم الضلالة التي هم عليها وقال أبو عبد الله عليه السلام

أنى يؤفكون فذم المجادلين في آيات الله ع

لنبيه صح

ويدمغون خ ل

فصل

لا لهم خ

بعض

لبعض أصحابه حاجوا الناس بكلامي فإن حجوكم فأنا المحجوج وقال لهشام بن الحكم وقد سأله
عن أسماء الله تعالى واشتقاقها فأجابه عن ذلك ثم قال له بعد الجواب أفهمت يا هشام فهما تدفع
به أعداءنا الملحدين في دين الله وتبطل شبهاتهم فقال هشام نعم فقال له وفقك الله وقال
لطائفة من أصحابه بينوا للناس الهدى الذي أنتم عليه وبينوا لهم ضلالتهم التي هم عليها و
باهلوهم في علي بن أبي طالب فأما الكلام والدعوى عليه وحث عليه وروي عنه أنه نهى رجلا
عن الكلام وأمر آخر به فقال له بعض أصحابه جعلت فداك نهيت فلانا عن الكلام
وأمرت هذا به فقال هذا أبصر بالحجج وأرفق منه فثبت أن نهي الصادق عليه
السلام لطائفة بعينها لا تحسنه ولا تهتدي إلى طرقه وكان الكلام يفسدها و
الأمر لطائفة أخرى لأنها تحسنه وتعرف طرقه وسبله فأما النهي عن الكلام في الله عز وجل فإنما
يختص بالنهي عن الكلام في تشبيهه بخلقه وتجويره في حكمه وأما الكلام في توحيده ونفي
التشبيه عنه والتنزيه له والتقديس فمأمور به ومرغوب فيه وقد جاءت بذلك
آثار كثيرة وأخبار متظافرة وقد أثبت في كتابي الأركان في دعائم الدين منها جملة كافية
وفي كتاب الكامل في علوم الدين منها باب استوفيت القول في معانيه و
في عقود الدين جملة منه من اعتمدها أغنت عما سواها والمتعاطي لإبطال النظر شاهد
على نفسه بضعف الرأي وموضح عن قصوره عن المعرفة ونزوله عن مراتب المستبصرين
والنظر غير المناظرة وقد يصح النهي عن المناظرة والتقليد وغير ذلك ولا يصح النهي
عن النظر لأن في العدول عنه المصير إلى التقليد المذموم باتفاق العلماء ونص
الكتاب والسنة قال الله تعالى ذاكرا للمقلدة من الكفار وذاما لهم على تقليدهم إنا

أبصر خ ل

كافية خ

المستبصرين خ ل

وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون قال اولو جئتكم باهدى مما وجدتم عليه اباءكم
وقال الصادق ع من اخذ دينه من افواه الرجال ازالته الرجال ومن اخذ دينه من
الكتاب والسنة زالت الجبال ولم يزل وقال ع اياكم والتقليد فانه من قلد
في دينه هلك ان الله يقول اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله فلا
والله ما صلوا لهم ولا صاموا ولكنهم احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فقلدوهم في
ذلك فعبدوهم وهم لا يشعرون وقال عليه السلام من اجاب ناطقا فقد عبده
فصل ٨
فان كان الناطق عن الله فقد عبد الله وان كان عن الشيطان فقد عبد الشيطان ولو كان — الناطق ح
التقليد صحيحا والنظر باطلا لم يكن التقليد لطائفة اولى من التقليد للاخرى وكان كل
ضال بالتقليد معذورا وكل مقلد لمبتدع غير مأزور وهذا ما لا يقوله احد فعلم بما
ذكرناه ان النظر هو الحق والمناظرة بالحق صحيحة وان الاخبار التي رواها ابو جعفر
وجوهها ما ذكرناه وليس الامر في معانيها على ما تخيله فيها والله ولي التوفيق قال — فصل
الشيخ ابو جعفر اعتقادنا في اللوح والقلم انهما ملكان قال الشيخ المفيد
اللوح كتاب الله تعالى كتب فيه ما يكون الى يوم القيمة وهو قوله تعالى ولقد كتبنا في الزبور
من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون فاللوح هو الذكر والقلم هو الشيء
الذي احدث الله به الكتاب في اللوح وجعل اللوح اصلا ليعرف الملائكة
منه ما يكون فاذا اراد الله تعالى ان يطلع الملائكة على غيب له او يرسلهم الى الانبياء
امرهم بالاطلاع على اللوح المحفوظ فحفظوا منه ما يؤدونه الى من ارسلوا اليه وعرفوا — المحفوظ ح
منه ما يعملون وقد جاءت بذلك اثار عن النبي ص وعن الائمة ع واما من
ذهب

ذهب الى ان اللوح والقلم ملكان فقد ابعد بذلك ونأى عن الحق اذ الملائكة لا
تسمى الواحا ولا اقلاما ولا يعرف في اللغة اسم ملك ولا بشر لوح ولا قلم — فصل ٧
قال الشيخ ابو جعفر اعتقادنا في العرش انه جملة جميع الخلق الخ
قال الشيخ ابو عبد الله ان العرش في اللغة هو الملك قال اذا ما
بنو مروان ثلت عروشهم واودت كما اودت اياد وحمير يريد اذا — ثلت ظ
ما بنو مروان هلك ملكهم وبادوا وقال اخر اظننت عرشك لا يزول ولا
يغير كما ظننت ملكك لا يزول ولا يغير وقال الله تعالى مخبرا عن واصف
ملك ملكة سبأ واوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم فعرش الله تعالى هو ملكه واستواؤه — يريد ولها ملك عظيم ح
على العرش هو استيلاؤه على الملك والعرب تصف الاستيلاء بالاستواء
قال قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق يعني قد استولى على العراق
واما العرش الذي تحمله الملائكة فهو بعض الملك وهو عرش خلقه الله في السماء
السابعة وتعبد الملائكة بحمله وتعظيمه كما خلق الله سبحانه بيتا في الارض وامر البشر
بقصده وزيارته والحج اليه وتعظيمه وقد جاء في الحديث ان الله تعالى خلق بيتا تحت
العرش وسماه البيت المعمور تحجه الملائكة في كل عام وخلق في السماء الرابعة بيتا سماه
الضراح وتعبد الملائكة بحجه والتعظيم له والطواف حوله وخلق البيت الحرام — في الارض ح
فجعله تحت الضراح وروي عن الصادق ع انه قال لو القي حجر من العرش لوقع
على ظهر البيت المعمور لسقط على ظهر بيت الله الحرام ولم يخلق الله عرشا لنفسه ليستوطنه — ولو القي حجر من البيت المعمور ح
تعالى عن ذلك لكنه خلق عرشا اضافه الى نفسه تكرمة له واعظاما وتعبد الملائكة بحمله

كما خلق بيتا في الارض وجعله لنفسه والملائكة تعالى الله عن ذلك وحكم اضافه الى نفسه
اكرامًا له وتعظيمًا واعظامًا وتعبّد الخلق لزيارته والحج اليه فاما الوصف لله بالكرسي
فهو في مجاز اللغة دون حقيقتها والوجه لتاول قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
بمعنى انه احتوى على الملك وانما الوجه في ذلك ما قدمناه والاحاديث التي رويت
في صفة الملائكة الحاملين للعرش احاديث آحاد وروايات افراد لا يجوز القطع
بها ولا العمل عليها والوجه الوقوف عندها والقطع على ان العرش في الاصل هو
الملك والعرش المحمول جزء من الملك تعبد الله الملائكة بحمله قال الشيخ
ابو جعفر اعتقادنا في النفوس انها هي الارواح وانها الخلق الاول
وانها خلقت للبقاء وانها في الارض غريبة وفي الابدان مسجونة قال الشيخ ابو عبد الله
كلام ابو جعفر في النفس والروح على مذهب الحدس دون التحقيق ولو اقتصر
على الاخبار ولم يتعاط ذكر معانيها كان الدخول في باب يضيق عنه
سلوكه قال الشيخ ابو عبد الله النفس عبارة عن معان احدها ذات الشيء
والاخر الدم السائل والاخر النفس الذي هو الهواء والرابع الهوى وميل الطبع فاما
الشاهد على المعنى الاول فهو قولهم هذا نفس الشيء اي ذاته وعينه وشاهد
الثاني قولهم كلما كانت له نفس سائلة فحكمه كذا وكذا وشاهد الثالث قولهم فلان
هلكت نفسه اذا انقطع نفسه ولم يبق في جسمه هواء يخرج من حواسه وشاهد
الرابع قوله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى داع الى القبيح وقد يعبر
بالنفس عن النقم قال الله تعالى ويحذركم الله نفسه يريد به نقمته وعذابه قال

الشيخ

Margin notes: فصل — الا للفناء ع — اسلم له من ع — فصل — النقم

المفيد فاما الروح فعبارة عن معان احدها الحيوة والثاني القران والثالث
ملك من ملائكة الله والرابع جبرئيل فشاهد الاول قولهم كل ذي روح فحكمه كذا
وكذا يريدون كل ذي حيوة وقولهم فيمن مات قد خرجت منه الروح يعنون
الحيوة وقولهم في الجنين صورة لم تلجه الروح يريدون لم تلجه الحيوة وشاهد الثاني
قوله تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا يعني القران وشاهد الثالث قوله تعالى
يوم يقوم الروح والملائكة وشاهد الرابع قوله تعالى قل نزله روح القدس يعني جبرئيل
فاما ما ذكره ابو جعفر ره ان الارواح مخلوقة قبل الاجساد بالفي عام فما تعارف منها
ائتلف وما تناكر منها اختلف فهو حديث من احاديث الآحاد وخبر من طرق
الافراد وله وجه غير ما ظنه من لا علم له بحقايق الاشياء وهو ان الله تعالى خلق الملائكة
قبل البشر بالفي عام فما تعارف منها قبل خلق البشر ائتلف عند خلق البشر وما
لم يتعارف منها اذ ذاك اختلف بعد خلق البشر وليس كما ظنه اصحاب التناسخ
ودخلت الشبهة فيه على حشوية الشيعة فتوهموا ان الذوات الفعالة المامور لها
والمنهية كانت مخلوقة في الذر تتعارف وتعقل وتفهم وتنطق ثم خلق الله لها
اجسادا من بعد ذلك فركبها فيها ولو كان ذلك كذلك لكنا نعرف نحن
ما كنا عليه واذا ذكرنا به ذكرناه ولا يخفى علينا الحال فيه الا ترى ان من نشأ ببلد
في البلاد واقام فيه حولا ثم انتقل الى غيره لم يذهب عنه علم ذلك وان خفي عليه لسهوه
عنه فذكر به ذكره ولولا ان الامر كذلك لجاز ان يولد انسان منا ببغداد
وينشأ بها ويقيم عشرين سنة فيها ثم ينتقل الى مصر اخر فينسى حاله ببغداد ولا

٨

يذكر منه شيئا وان ذكر به وعدد عليه علامات حاله ومكانه ونشوه وهذا ما لا
يذهب اليه عاقل وكان ينبغي لمن لا معرفة له بحقايق الامور ان لا يتكلم فيها على خبط
عشواء والذي صرح به ابو جعفر ره في معنى الروح والنفس هو قول التناسخية بعينه
من غير ان يعلم انه قولهم فالجناية بذلك على نفسه وغيره عظيمة فاما ما ذكره من ان الانفس
باقية فعبارة مذمومة ولفظ يضاد الفاظ القرآن قال الله تعالى كل من عليها فان و
يبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام والذي حكاه وتوهمه هو مذهب كثير من الفلاسفة — من ذلك ع
الملحدين الذين زعموا ان الانفس لا يلحقها الكون والفساد وانها باقية
وانما تفنى وتفسد الاجسام المركبة والى هذا ذهب بعض اصحاب التناسخ و
زعموا ان الانفس لم تزل تتكرر في الصور والهياكل لم تحدث ولم تفن وانها باقية
غير فانية وهذا من اخبث قول وابعده من الصواب ومادونه في الشناعة و
الفساد شنع به الناصبة على الشيعة ونسبوهم الى الزندقة ولو عرف مثبته ما فيه لما تعرض
له لكن اصحابنا المتعلقين بالاخبار اصحاب سلامة وبعد ذهن وقلة فطنة يمرون
على وجوههم فيما سمعوه من الاحاديث ولا ينظرون في سندها ولا يفرقون بين حقها
وباطلها ولا يفهمون ما يدخل عليهم في اثباتها ولا يحصلون معاني ما يطلقونه منها والذي
ثبت من الحديث في هذا الباب ان الارواح بعد موت الاجساد على ضربين
منها ما ينقل الى الثواب والعقاب ومنها ما يبطل فلا يشعر بثواب ولا عقاب
وقد روي عن الصادق ع ما ذكرناه في هذا المعنى وبيناه فسئل عمن مات في هذه الدار
اين تكون روحه فقال ع من مات وهو ماحض للايمان محضا او ماحض للكفر محضا

نقلت

نقلت روحه من هيكله الى مثله في الصورة وجوزي باعماله الى يوم القيمة فاذا بعث الله
من القبور انشأ جسمه ورد روحه الى جسده وحشره ليوفيه اعماله فالمؤمن ينتقل روحه
من جسده الى مثل جسده في الصورة فيجعل في جنان من جنان الله يتنعم فيها الى يوم القيمة و
الكافر ينتقل روحه من جسده الى مثله بعينه ويجعل في نار فيعذب بها الى يوم القيمة وشاهد
ذلك في المؤمن قوله تعالى قيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وشاهد ما ذكرناه
في الكافر النار يعرضون عليها غدوا وعشيا فاخبر سبحانه ان مؤمنا قال بعد موته وقد
ادخل الجنة يا ليت قومي يعلمون واخبر ان كافرا يعذب بعد موته غدوا وعشيا و
يوم تقوم الساعة يخلد في النار والضرب الآخر من يلهى عنه ويعدم نفسه عند فساد جسمه
فلا يشعر بشيء حتى يبعث وهو من لم يمحض الايمان محضا ولا الكفر محضا وقد بين الله
تعالى عند قوله اذ يقول امثلهم طريقة ان لبثتم الا يوما فبين ان قوما عند الحشر لا يعلمون
القبور ح — مقدار لبثهم في الصور حتى يظن بعضهم ان ذلك كان عشرا ويظن بعضهم ان ذلك
كان يوما وليس يجوز ان يكون ذلك من وصف من عذب في بعثه او نعم
الى بعثه لان من لم يزل منعما او معذبا لا يجهل عليه حاله فيما عومل به ولا
يلتبس عليه الامر في بقائه بعد وفاته وقد روي عن ابي عبد الله ع انه قال انما يسأل
في قبره من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا فاما ما سوى هذين فانه يلهى
عنه وقال في الرجعة انما يرجع الى الدنيا عند قيام القائم من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا فاما ما سوى هذين فلا رجوع لهم الى يوم المآب و
بعضهم ح — قد اختلف اصحابنا فيمن ينعم ويعذب بعد موته فقال المعذب والمنعم هو الروح التي

١٢

نوجه اليه الامر والنهي والتكليف وسموها جوهرا وقال آخرون بل الروح الحياة جعلت
في جسد كجسده في دار الدنيا وكلا الامرين يجوز ان في العقل والاظهر عندي قول
من قال انها الجوهر المخاطب وهو الذي يسميه الفلاسفة البسيط وقد جاء في الحديث
ان الانبياء خاصة والائمة من بعدهم ينقلون باجسادهم وارواحهم من الارض الى السماء
خامس عشر فيتنعمون في اجسادهم التي كانوا فيها عند مقامهم في الدنيا وهذا خاص لحجج الله دون
من سواهم من الناس وقد روي عن النبي انه قال من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى
علي من بعيد بلغته وقال من صلى علي مرة صليت عليه عشرا ومن صلى علي عشرا صليت
عليه مائة مرة فليكثر امرؤ منكم الصلوة علي او فليقل فبين انه بعد خروجه من الدنيا يسمع الصلوة
عليه ولا يكون كذلك الا وهو حي عند الله تعالى وكذلك ائمة الهدى يسمعون سلام
المسلم عليهم من قرب ويبلغهم سلامه من بعد وبذلك جاءت الآثار الصادقة عنهم
وقد قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون
وروي عن النبي انه وقف على قليب بدر فقال للمشركين الذين قتلوا يومئذ و قوالخوع د
قد القوا في القليب لقد كنتم جيران سوء لرسول الله اخرجتموه من منزله وطردتموه
فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا
ثم اجتمعتم عليه فحاربتموه فقد وجدت ما وعدني ربي حقا فقال له عمر يا رسول الله
ما خطابك لهام قد صديت فقال له مه يا ابن الخطاب فوالله ما انت باسمع منهم وما بينهم
وبين ان تاخذهم الملائكة بمقامع الحديد الا ان اعرض بوجهي هكذا عنهم وعن امير
المؤمنين علي بن ابي طالب انه ركب بعد انفصال الامر في حرب البصرة فصار يتخلل
بين الصفوف حتى مر على كعب بن سور وكان هذا قاضيا بالبصرة ولاه اياها

فقتل ايام الجمل وتوقف عليه امير المؤمنين ع

عمر بن الخطاب فاقام بها قاضيا بين اهلها زمن عمر وعثمان فلما وقعت الفتنة بالبصرة علق
في عنقه مصحفا وخرج باهله وولده يقاتل امير المؤمنين ع وهو صريع بين القتلى فقال اجلسوا
كعب بن سور فاجلس بين نفسين وقال يا كعب بن سور قد وجدت ما وعدني
سادس عشر ربي حقا فهل وجدت ما وعدك ربك حقا ثم قال اضجعوا كعبا ومر على طلحة
بن عبيد الله صريعا فقال اجلسوا طلحة فاجلسوه فقال يا طلحة قد وجدت ما وعدني
ربي حقا فهل وجدت ما وعدك ربك حقا ثم قال اضجعوا طلحة فقال له رجل من اصحابه
يا امير المؤمنين ما كلامك لقتيلين لا يسمعان منك فقال يا رجل فوالله لقد سمعا
كلامي كما سمع اهل القليب كلام رسول الله وهذا في الاخبار الدالة على ان
بعض من يموت ترد اليه روحه لتنعيمه او لتعذيبه وليس ذلك بعام في كل من يموت بل
فالمعنى هو على ما بيناه قال الشيخ ابو عبد الله ترجم الباب بالموت وذكر غيره وقد كان
اذنوجسم غاد ينبغي ان يذكر حقيقة الموت او يترجم الباب بمآل الموت وعاقبة الاموات والموت هو ضد الحيوة
يبطل معه النمو ويستحيل معه الاحساس وهو محل الحيوة فينفيها وهو من فعل الله تعالى ليس للعبد
قال الله فيه صنع ولا يقدر عليه احد الا الله تعالى قال سبحانه الذي يحيي ويميت فاضاف الاحياء الى
نفسه واضاف الاماتة اليها وقال سبحانه الذي خلق الموت والحيوة ليبلوكم ايكم احسن
عملا فالحيوة ما كان بها النمو والاحساس وتصح معه القدرة والعلم والموت ما استحال
معه النمو والاحساس ولم يصح معه القدرة والعلم وفعل الله تعالى الموت بالاحياء لنقلهم
من دار العمل والامتحان الى دار الجزاء والمكافات وليس يميت الله عبدا من عبيده
الا وامانته اصلح له من بقائه ولا يحييه الا وحيوته اصلح له من موته وكل ما يفعله الله تعالى

بخلقه فهو اصلح لهم واصوب في التدبير وقد يمتحن الله تعالى كثيرا من خلقه بالآلام الشديدة
قبل الموت ويعفي آخرين من ذلك وقد يكون الالم المتقدم للموت من باب العقوبة
لمن حل به ويكون استصلاحا له ولغيره ويعقبه نفعا عظيما وعوضا كثيرا وليس كل من صعب
عليه خروج نفسه كان بذلك معاقبا ولا كل من سهل عليه الامر في ذلك كان به
مكرما مثابا وقد ورد الخبر بان الالام التي تتقدم الموت تكون كفارات لذنوب المؤمنين
وتكون عقابا للكافرين وتكون الراحة قبل الموت استدراجا وضربا من ثواب
المؤمنين وهذا امر مغيب عن الخلق لم يظهر الله تعالى احدا من خلقه على ارادته فيه تنبيها له
حتى يميز له حال الامتحان من حال العقاب وحال الثواب من حال الاستدراج
وتغليظا للمحنة ليتم التدبير الحكمي في الخلق فاما ما ذكره ابو جعفر من احوال الموتى بعد وفاتهم
فقد جاءت الآثار به على التفصيل وقد اوردت بعض ما جاء في ذلك الا انه ليس
ترجم به الباب في شيء والموت على كل حال احد بشارات المؤمن اذ كان اول
طرقه الى محل النعيم وبه يصل الى ثواب الاعمال الجميلة في الدنيا وهو اول شدة الكافر يلحق خ
من شدائد العقاب واول طرقه الى حلول العقاب اذ كان الله تعالى جعل الجزاء
على الاعمال بعده وصيره سبب نقله من دار التكليف الى دار الجزاء وحال المؤمن
بعد موته احسن من حاله في حيوته وحال الكافر بعد موته اسوء من حاله في حيوته اذ المؤمن صائر الى الجزاء
بعد مماته وقد جاء الحديث عن آل محمد عليهم السلام انهم قالوا الدنيا سجن المؤمن والقبر بيته والجنة
مأواه والدنيا جنة الكافر والقبر سجنه والنار مأواه وروي عنهم انهم قالوا الخير
كله بعد الموت والشر كله بعد الموت ولا حاجة لنا بعد نص القرآن بالعواقب

الاخبار

بلغ

الاخبار وتحتج به العقول الا الاحاديث وقد ذكر الله تعالى في جزاء الصالحين فيه وذكر عقاب
فصل الفاسقين وفصله ففي بيان الله تعالى وتفصيله غنى عما سواه قال الشيخ المفيد الذي
ذكره ابو جعفر رحمه الله غير حيد لما قصد الحاجة اليه في المسألة والغرض فيها والذي يجب
ان يذكر في هذا المعنى ما انا مثبته ان شاء الله جاءت الآثار الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وآله ان الملائكة تنزل
على المقبورين فتسألهم عن اديانهم والفاظ الاخبار بذلك متقاربة فمنها ان ملكين
لله تعالى يقال لهما ناكر ونكير ينزلان على الميت فيسألانه عن ربه وعن نبيه
وعن دينه فان اجاب بالحق سلموه الى ملائكة النعيم وان ارتج عليه سلموه وامامه خ
الى ملائكة العذاب وفي بعض الاخبار ان اسمي الملكين اللذين ينزلان على المؤمن مبشر قيل خ
وبشير وقيل انه سمي ملكا الكافر ناكرا ونكيرا لانه ينكر الحق وينكر ما يأتيانه به ويكرهه وسمي
ملكا المؤمن مبشرا وبشيرا لانهما يبشرانه من الله تعالى بالرضا والثواب المقيم وان
هذين الاسمين ليسا بلقب لهما وانهما عبارة عن فعلهما وهذه امور يتقارب بعضها يتقارب خ
من بعض ولا يستحيل معانيها والله سبحانه اعلم بحقيقة الامر فيها وقد قلنا فيما سلف انه
انما ينزل الملكان على من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا ومن سوى هذين
فصل فيلهى عنه وبينا ان الخبر جاء بذلك فمن جهته قلنا فيه ما ذكرناه وليس ينزل الملكان
الا على حي ولا يسألان الا من يفهم المسألة ويعرف معناها وهذا يدل على ان
الله تعالى يحيي العبد بعد موته للمسألة ويديم حيوته لنعيم ان كان يستحقه او لعذاب
ان كان حقه نعوذ بالله من سخطه ونسأله التوفيق لما يرضيه برحمته والغرض
من نزول الملكين ومسألتهما العبد ان الله تعالى يوكل بالعبد بعد موته ملائكة النعيم

١٤

وملائكة العذاب وليس للملائكة طريق الى ما يستحقه العبد الا بالهام الله تعالى لهم فا
لملكان اللذان ينزلان على العبد احدهما من ملائكة النعيم والاخر من ملائكة العذاب
فاذا هبطا اليه وكلاهما يستخبرا حال العبد بالمسألة فان اجاب بما يستحق به النعيم قام
بذلك ملك النعيم وعرج عنه ملك العذاب وان ظهرت فيه علامة استحقاقه
العذاب وكل به ملك العذاب وعرج عنه ملك النعيم وقد قيل ان الملائكة الموكلين
بالنعيم غير الملكين الموكلين بالمسألة وانما يعرف ملائكة النعيم وملائكة العذاب ما يستحقه
العبد من جهة ملكي المسألة واذا شهد العبد وظهر ما يستحق به الجزاء وعرج ملكا المسألة
اليهم لكنهما في الشاهد هذا الكلام يرد لسنا نقطع به على دون صاحبه اذ الاخبار
فيه متكافئة والعبارة لنا في ما سمعنا ما ذكرناه الوجه والتحرز وانما ذكر الله سبحانه
ملائكة المسألة وملائكة العذاب والنعيم بالخلق تعبدا بذلك كما ذكر الكتابة من الملائكة
بحفظ اعمال الخلق وكتبها ونسخها ورفعها تعبدا لهم بذلك وكما تعبد طائفة
من الملائكة بحفظ بني ادم وطائفة منهم باهلاك الامم وطائفة بحمل العرش وطائفة
بالطواف حول البيت المعمور وطائفة بالتسبيح وطائفة بالاستغفار للمؤمنين
وطائفة بتنعيم اهل الجنة وتعذيب اهل النار وتعبدهم بذلك ليثيبهم عليها
ولم يتعبد الله الملائكة عبثا كما لم يتعبد البشر والجن بما تعبدهم لعبا بل تعبدهم
للجزاء وما تقتضيه الحكمة في تعريفهم نفسه تعالى والزامهم شكر النعم عليهم وقد كان
الله تعالى قادرا على ان يفعل الله تعالى العذاب بمستحقه من غير واسطة لكنه سبحانه
علق ذلك على الوسائط لما ذكرناه وبينا وجه الحكمة فيه ووصفناه و

طرق

والعقاب ح

قوله عند ذلك ملائكة الجزاء ح

فصل

التجويز غ د

والنعيم المطيع من غير واسطة ح

طريق مسألة الملكين بعد خروجهم في الدنيا بالموت هو السمع وطريق العلم بحقيقة
الحياة اليهم عند المسألة هو العقل اذ لا يصح مسألة الاموات والتخبر الجماد وانما
يحسن الكلام للحي العالم لما يكلم به وتعريره والمرائيه بما يقدر عليه مع انه قد جاء
في الخبر عن النبي صلعم ترد اليه الحياة عند مسألتهم ليفهم ما يقال له فالخبر بذلك
اكد ما في العقل ولو لم يرد بذلك الخبر لكفى حجة العقل فيه على ما بيناه قال الشيخ المفيد
ابو عبد الله العدل هو الجزاء على العمل بقدر الاستحقاق عليه والظلم هو منع الحقوق
والله تعالى كريم جواد متفضل رحيم قد ضمن الجزاء على الاعمال والعوض على المبتدأ من
الالام ووعد التفضل بعد ذلك بزيادة من عنده فقال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها يعني
عشر امثال ما يستحقه وكذا من جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون يريد انه
لا يجزيه باكثر مما يستحقه ثم ضمن بعد ذلك بالعفو ووعد بالغفران فقال
سبحانه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه وتعالى لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال سبحانه قل بفضل الله
وبرحمته فبذلك فليفرحوا والحق الذي للعبد هو ما جعل الله تعالى حقا له و
اقتضاه جوده وكرمه ولو كان يحاسبه بالعدل لم يكن له عليه بعد النعم التي
اسلفها حق لانه تعالى ابتدأ خلقه بالنعم واوجب عليهم بها الشكر وليس احد
من الخلق يكافي نعم الله تعالى عليه بعمل ولا يشكره احد الا وهو مقصر بالشكر
عن حق النعمة وقد اجمع اهل القبلة على ان من قال اني وفيت جميع ما لله
تعالى علي وكافيت نعمه بالشكر فهو ضال واجمعوا على انهم مقصرون عن

بحقيقة ح

العاقل ح

[illegible]

بعد ذلك ح

ان الله ح

حق الشكر وان لله تعالى عليهم حقوقاً لو مدّ في اعمارهم الى اخر مدى الزمان لما
وفوا لله سبحانه بما له عليهم فدل ذلك على ان ما جعله حقاً لهم فانما جعله بفضله وجوده
وكرمه ولان حال العاملات كر بحذف حال من لا عمل له في العقول وذلك
ان ان كر يستحق في العقول الحمد ومن لا عمل له فليس له في العقول حجة واذا ثبت
التفضيل بين الامرين ومن لا عمل له كان ما يجب في العقول من حمده هو الذي
يحكم عليه بحقه وثبت الله بذلك واذا وجبت العقول له مزية على من لا عمل له
كان العدل من الله تعالى معاملته بما يجب في العقول له حقاً وقد امر الله تعالى بالعدل
ونهى عن الجور فقال سبحانه ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية. قال [فصل]
الشيخ المفيد تقدّس الله روحه وقد قيل ان الاعراف جبل بين الجنة والنار وقيل سور بين الجنة
والنار وجملة الامر في ذلك انه مكان ليس من الجنة ولا من النار
وقد جاء الخبر بما ذكرناه وانه اذا كان يوم القيمة كان به رسول الله ص وامير المؤمنين
والائمة من ذريته صلوات الله عليهم اجمعين وهم الذين عنى الله سبحانه بقوله
وعلى الاعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا اصحاب الجنة ان سلام عليكم
لم يدخلوها وهم يطمعون وذلك ان الله تعالى يعلمهم اصحاب الجنة واصحاب النار
بسيماهم التي يجعلها عليهم وهي العلامات وقد بين ذلك في قوله تعالى يعرفون
كلا بسيماهم ويعرف المجرمون بسيماهم وقال الله تعالى ان في ذلك لايات
للمتوسمين وانها لبسبيل مقيم فاخبر ان في خلقه طائفة يتوسمون الخلق
فيعرفونهم بسيماهم وروى عن امير المؤمنين انه قال في بعض كلامه انا صاحب العصى
والميسم

بعلامة
والميسم يعني علمه بمن يتّسم قاله بالمتوسم وروى عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه
سئل عن قوله تعالى ان في ذلك لايات للمتوسمين قال فينا نزلت اهل البيت
يعني في الائمة ع وقد جاء في الحديث بان الله تعالى يسكن الاعراف طائفة من الخلق
لم يستحقوا بأعمالهم الجنة على الثبات من غير عقاب ولا استحقوا الخلود في النار
وهم المرجون لامر الله ولهم الشفاعة ولا يزالون على الاعراف حتى يؤذن لهم في
دخول الجنة بشفاعة النبي ص وامير المؤمنين والائمة من بعدهم عليهم الصلوة والسلام
وقيل ايضاً بانه مسكن طوائف لم يكونوا في الارض مكلفين فيستحقون باعمالهم جنة
ونارا فيسكنهم الله ذلك المكان ويعوضهم على الامهم في الدنيا بنعيم لا يبلغون به [الامهم في ا]
منازل اهل الثواب المستحقين له بالاعمال وكل ما ذكرناه جائز في العقول و
قد وردت به اخبار والله سبحانه اعلم بالحقيقة من ذلك الا ان المقطوع به في
الجملة ان الاعراف مكان بين الجنة والنار يقف فيه من سمّيناه من حجج
الله تعالى [على خلقه ع] ويكون به يوم القيمة نفر من المرجين لامر الله وما بعد ذلك فالله اعلم بالحال فيه
قال الشيخ المفيد [فصل] الصراط في اللغة هو الطريق فلذلك سمي الدين صراطاً لانه
طريق الى الصواب ولذا سمى الولاء لامير المؤمنين [والائمة من ذريته عليهم السلام] صراطاً ومن معناه قال
امير المؤمنين ع انا صراط الله المستقيم وعروته الوثقى التي لا انفصام لها يعني ان معرفته
والتمسك به طريق الى الله سبحانه وقد جاء الخبر بان الطريق يوم القيمة الى الجنة كالجسر
يمر به الناس وهو الصراط الذي يقف عن يمينه رسول الله ص وعن شماله امير المؤمنين
ويأتيهما النداء من الله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد وجاء الخبر انه لا يعبر الصراط

يوم القيمة الا من كان معه براءة من علي بن ابي طالب من النار وجاء الخبر بان الصراط
ادق من الشعرة واحد من السيف على الكافر والمراد بذلك انه لا تثبت لكافر
قدم على الصراط يوم القيمة من شدة ما يلحقهم من احوال القيمة ومخاوفها فهم
يمشون عليه كالذي يمشي على الشيء الذي هو ادق من الشعرة واحد من السيف
وهذا مثل مضروب لما يلحق الكافر من الشدة في عبوره على الصراط وهو
طريق الى الجنة وطريق الى النار يشير العبد منه الى الجنة ويرى من اهوال النار
وقد يعبر به عن الطريق المعوج فلهذا قال الله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فميز بين طريقه
الذي دعا الى سلوكه من الدين وبين الطرق الضلال وقال الله تعالى فيما امر به عباده
من الدعاء وتلاوة القرآن اهدنا الصراط المستقيم فدل على ان سواه صراط غير مستقيم و
صراط الله تعالى دين الله وصراط الشيطان طريق العصيان والصراط في الاصل على
ما بيناه هو الطريق والصراط يوم القيمة هو الطريق المسلوك الى الجنة والنار على ما
قدمناه. قال الشيخ ابو جعفر في العقبات اسم كل عقبة اسم فرض او
امر او نهي. قال الشيخ المفيد العقبات عن الاعمال الواجبات والمسائلة — عبارة خ
عنها والمواقفة عليها وليس المراد بها جبال في الارض تقطع وانما هي الاعمال
شبهت بالعقبات وجعل الوصف لما يلحق الانسان في تخلصه من تقصيره في
طاعة الله كالعقبة التي يجهده صعودها وقطعها قال الله تعالى فلا اقتحم العقبة وما ادراك
ما العقبة فك رقبة فسمى الاعمال التي كلفها العبد عقبات تشبيها بالعقبات والجبال — عقبات خ
لما يلحق الانسان في ادائها من المشاق كما يلحقه في صعود العقبات وقطعها و

قال

قال امير المؤمنين ان امامكم عقبة كؤودا ومنازل مهولة لا بد من الممر بها والوقوف
عليها فاما برحمة من الله نجوتم واما بهلكة ليس بعدها نجاة واراد ع بالعقبة تخلص الانسان
من العقبات التي عليه وليس كما ظنه الحشوية من ان في الآخرة جبالا وعقبات
يحتاج الانسان الى قطعها ماشيا وراكبا في ذلك ولا معنى له فيما توجبه الحكمة من
الجزاء ولا وجه لخلق عقبات تسمى بالصلوة والزكوة والحج وغيرها من الفرائض — والصيام خ
يلزم الانسان ان يصعدها فان كان مقصرا في طاعة الله حال ذلك بينه وبين
صعودها اذ الغرض في القيمة المواقفة على الاعمال والجزاء عليها بالثواب
والعقاب وذلك غير مفتقر الى تسميته عقبات وخلق جبال وتكليف
قطع ذلك وتصعيبه او تسهيله مع انه لم يرد خبر صحيح بذلك على التفصيل
فيعتمد عليه وتخرج له الوجوه واذا لم يثبت بذلك خبر كان الامر فيه ما ذكرناه.

فصل

قال الشيخ ابو جعفر ره الحساب هو المقابلة بين الاعمال والجزاء عليها والمواقفة
للعبد على ما فرط منه والتوبيخ له على سيئاته والحمد على حسناته ومعاملته في
ذلك باستحقاقه وليس هو كما يذهب [illegible] اليه من مقابلة الحسنات
بالسيئات والموازنة بينهما على حسب استحقاق الثواب والعقاب اذ كان — عليهما خ
التحابط بين الاعمال غير صحيح ومذهب المعتزلة فيه باطل غير ثابت وما تعتمده
الحشوية في معناه غير معقول والموازين هو التعديل بين الاعمال والجزاء
عليها ووضع كل جزاء في موضعه وايصال كل ذي حق الى حقه فليس الامر
في معنى ذلك على ما ذهب اهل الحشو من ان في القيمة موازين كموازين

الدنيا. الميزان كفتان يوضع الاعمال فيهما اذ الاعمال اعراض والاعراض
لا يصح وزنها وانما توصف بالثقل والخفة على وجه المجاز والمراد بذلك ان
ما ثقل منها هو ما كثر واستحق عليه عظيم الثواب وما خف منها ما قل قدره و
لم يستحق عليه جزيل الثواب والخبر الوارد ان امير المؤمنين والائمة من
ذريته هم الموازين فالمراد انهم المعدلون بين الاعمال فيما يستحق عليها و
الحاكمون فيها بالواجب والعدل ويقال فلان عندي في ميزان فلان
ويراد به نظيره ويقال كلام فلان عندي اوزن من كلام فلان والمراد به ان
كلامه اعظم واقدر وافضل والذي ذكره الله سبحانه في الحساب والخوف منه انما هو
المواقفة على الاعمال لان من وقف على اعماله لم يتخلص من تبعاتها ومن
عفى الله تعالى عنه في ذلك فاز بالنجاة ومن ثقلت موازينه بكثرة استحقاق الثواب
فاولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه بقلة اعمال الطاعات فاولئك الذين خسروا
انفسهم في جهنم خالدون والقران انما انزل بلغة العرب وحقيقة
كلامها ومجازه ولم ينزل على الفاظ العامة وما سبق الى قلوبها من الا
باطيل.

فصل

قال الشيخ المفيد ره الجنة دار النعيم ولا يلحق من دخلها نصب ولا يلحقهم
فيها لغوب جعلها الله سبحانه دارا لمن عرفه وعبده ونعيمها دائم لا انقطاع له
والساكنون فيها على اضرب فمنهم من اخلص لله تعالى فذلك الذي يدخلها على امان
من عذاب الله ومنهم من خلط عمله الصالح باعماله السيئة كان يسوف منها التوبة
فاخترمته المنية قبل ذلك فلحقه ضرب من العقاب في عاجله او في آجله

دون اجله ثم سكن الجنة بعد عفو او عقاب ومنهم من يتفضل عليه بغير عمل سلف
منه في الدنيا وهم الولدان المخلدون الذين جعل الله تصرفهم لحوائج اهل الجنة ثوابا
للعاملين وليس في تصرفهم مشاق عليهم ولا كلفة لانهم مطبوعون اذ ذاك على المسار
بتصرفهم في حوائج المؤمنين وثواب اهل الجنة الالتذاذ بالماكل والمشارب والمناظر
والمناكح وما تدركه حواسهم مما يطبعون على الميل اليه ويدركون مرادهم بالظفر به و
ليس في الجنة من البشر من يلتذ بغير الماكل والمشارب وما تدركه الحواس من الملذوذات
وقول من زعم ان في الجنة بشرا يلتذ بالتسبيح والتقديس دون الماكل والمشارب
قول شاذ عن دين الاسلام وهو ماخوذ من مذهب النصارى الذين زعموا ان
المطيعين في الدنيا يصيرون في الجنة ملائكة لا يطعمون ولا يشربون ولا ينكحون وقد اكذب
الله تعالى هذا القول في كتابه بما رغب العاملين فيه من الماكل والشرب و
النكاح فقال الله سبحانه اكلها دائم وظلها تلك عقبى الذين اتقوا الاية وقال
سبحانه فيها انهار من ماء غير آسن الاية وقال سبحانه حور مقصورات في الخيام
وقال سبحانه وحور عين وقال سبحانه وزوجناهم بحور عين وقال سبحانه فيهن
قاصرات الطرف اتراب وقال سبحانه ان اصحاب الجنة اليوم في شغل
فاكهون هم وازواجهم الاية وقال سبحانه واتوا به متشابها ولهم فيها ازواج مطهرة
فكيف استجاز من اثبت في الجنة طائفة من البشر لا ياكلون ولا يشربون
ويتنعمون بما به الخلق من الاعمال يتالمون وكتاب الله سبحانه شاهد بضد ذلك
والاجماع على خلافه ولولا انه قلد في ذلك من لا يجوز تقليده او عمل على

واما م — حديث موضوع قال النار هي دار من جهل الله سبحانه وقد يدخلها بعض من عرفه
بمعصيته تعالى غير انه لا يخلد فيها بل يخرج منها الى النعيم المقيم وليس يخلد فيها الا الكافرون
وقال الله تعالى فانذرتكم نارا تلظى لا يصليها الا الاشقى الذي كذب وتولى يريد بالتصلية هنا
الخلود فيها وقال تعالى ان الذين كفروا باياتنا سوف نصليهم نارا وقال تعالى ان الذين
كفروا لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيمة
ما تقبل منهم الايات وكل اية تتضمن ذكر الخلود في النار فانما هي في الكفار دون اهل
المعرفة بالله تعالى لدلائل العقول والكتاب المسطور والخبر الظاهر المشهور والاجماع
فصل م — السابق لاهل البدع من اصحاب الوعيد وليس ان يجوز ان يعرف الله تعالى من
هو كافر به ولا يجهله من هو به مؤمن وكل كافر على اصولنا فهو جاهل بالله سبحانه
عندنا م — ومن خالف اصول الايمان من المصلين الى قبلة الاسلام فهو جاهل بالله تعالى وان
فيهم م — اظهر القول بتوحيده تعالى كما ان الكافر برسول الله جاهل بالله سبحانه وان كان ممن يظهر
يعترف بتوحيد الله تعالى ويتظاهر بما يوهم المستضعفين انه معرفة بالله تعالى وقد قال
الله تعالى ومن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا فاخرج بذلك المؤمن عن
احكام الكافرين وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فنفى عن
كفر بنبي الله الايمان ولم يثبت مع الشك فيه المعرفة بالله على كل حال وقال
عليهم م — سبحانه وتعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر الى قوله وهم صاغرون
فصل م — فنفى الايمان عن اليهود والنصارى وحكم بالكفر والضلال قال الشيخ ابو
جعفر رحمه الله اعتقادنا في ذلك ان بني اسرائيل قال الشيخ المفيد رحمه الله

هذا اخذه ابو جعفر من شواذ الاحاديث وفيه خلاف لما قدمه من ان اللوح ملك
من ملائكة الله تعالى قال الشيخ المفيد اصل الوحي هو الكلام الخفي ثم قد يطلق على كل شيء
قصد به افهام المخاطب على السر له من غيره والتخصيص له به دون من سواه واذا اضيف
الى الله تعالى كان فيما يخص به الرسل خاصة دون من سواهم على عرف الاسلام وشريعة
اوحينا م — النبي ص قال الله سبحانه واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه الاية فاتفق اهل الاسلام على
ان الوحي كان رؤيا او كلاما سمعته ام موسى في منامها على الاختصاص قال الله تعالى
واوحى ربك الى النحل الاية يريد به الالهام الخفي اذ كان خاصا لمن افرده به
دون من سواه فكان علمه حاصلا للنحل بغير كلام جهر به المتكلم فاسمعه غيره وقال تعالى ان
الشياطين ليوحون الى اوليائهم بعزائمهم يوسوسون الى اوليائهم بما يلقونه من الكلام
في اقصى اسماعهم فيخصون بعلمه دون من سواهم وقال سبحانه فخرج على قومه من
المحراب فاوحى اليهم يريد به اشار اليهم من غير افصاح الكلام شبه ذلك بالوحي
لخفائه عمن سوى المخاطبين وستره عمن سواهم وقد يري الله سبحانه وتعالى في المنام خلقا كثيرا
ما يصح تاويله ويثبت حقيقته لكنه لا يطلق بعد استقرار الشريعة عليه اسم الوحي
ولا يقال في هذا الوقت لمن طبعه الله على علم شيء انه يوحى اليه وعندنا ان
الله تعالى يسمع الحجج بعد نبيه ص كلاما يلقيه اليهم في علم ما يكون لكنه لا يطلق عليه
اسم الوحي لما قدمناه من اجماع المسلمين على انه لا وحي لاحد بعد نبينا ص وانه
لا يقال في شيء مما ذكرناه انه وحي الى احد ولله ان يبيح اطلاق الكلام احيانا
ويحظره احيانا ويمنع السمات بشيء حينا ويطلقها حينا فاما المعاني فانها لا تتغير عن حقائقها

بلغ

19

فصل ح

فيما قدمناه قال الشيخ المفيد ره فاما الوحي من الله تعالى الى نبيه فقد كان تارة باسماعه الكلام
من غير واسطة وتارة باسماعه الكلام بالسن الملائكة والذي ذكره ابو جعفر ره من اللوح
والقلم وما ثبت فيه فقد جاء به حديث الا انا لا نعزم على القول به ولا نقطع على الله بصحته
ولا نشهد منه الا بما علمناه وليس الخبر متواترا يقطع العذر ولا عليه اجماع ولا نطق به القرآن
ولا ثبت عن حجة الله تعالى فينقاد له والوجه ان نقف فيه ولا نجوزه ولا نقطع به ولا
نجده في حيز الممكن فاما قطع ابي جعفر به وعمله على اعتقاده فهو يستند الى ضرب من التقليد
ولسنا من التقليد في شيء في نزول القرآن قال الشيخ ابو جعفر ره القرآن نزل
في شهر رمضان في ليلة القدر جملة واحدة الى البيت المعمور في مدة عشرين سنة

فصل ح

قال الشيخ المفيد ره الذي ذهب ابو جعفر ره في هذا الباب اصله حديث
واحد لا يوجب علما ولا عملا ونزول القرآن على الاسباب الحادثة حالا فحالا
يدل على خلاف ما تضمنه الحديث وذلك انه قد تضمن حكم ما حدث وذكر
ما جرى على وجهه وذلك لا يكون على الحقيقة الا لحدوثه عند السبب الا ترى الى قوله تعالى وقالوا قلوبنا
غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ما لهم بذلك
من علم وهذا خبر عن ماض ولا يجوز ان يتقدم مخبره فيكون حينئذ خبرا عن ماض
وهو لم يقع بل هو في المستقبل وامثال ذلك كثيرة وقد جاء الخبر بذكر الظهار وسببه
وانها لما جادلت النبي في ذكر الظهار انزل الله قد سمع الله قول التي تجادلك
في زوجها وهذه قصة كانت في المدينة فكيف ينزل الله الوحي بها بمكة قبل
الهجرة فيخبر بها انها قد كانت ولو تتبعنا قصص القرآن لجاء مما ذكرناه
كثيرا

فينقاد له ح

نجعله في حيز

ثم انزل من البيت المعمور ح

وقولهم ح

وقوله ح

النبي ص ع

يتسع به

كثير المقال وفيما ذكرناه منه كفاية لذوي الالباب وما اشبه ما جاء به الحديث بمذهب
المشبهة الذين زعموا ان الله سبحانه وتعالى لم يزل متكلما بالقرآن ومخبرا عما يكون بلفظ
كان وقد رد عليهم اهل التوحيد بنحو ما ذكرناه وقد يجوز في الخبر الوارد بنزول القرآن جملة
في ليلة القدر ثم تلاه ما نزل منه الى وفات النبي ص فاما ان يكون نزوله باسره وجميعه
في ليلة القدر فهو بعيد مما يقتضيه ظاهر القرآن والمتواتر من الاخبار واجماع العلماء
على اختلافهم في الآراء فاما قوله تعالى ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه
ففيه وجهان غير ما ذكره ابو جعفر وعول فيه على حديث شاذ احدهما ان الله تعالى
نهاه من التسرع الى تأويل القرآن قبل الوحي اليه به وان كان في الامكان من
جهة اللغة ما قالوه على مذهب اهل اللسان والوجه الآخر ان جبرائيل كان يوحي
اليه بالقرآن فيتلوه معه حرفا بحرف فامره الله ان لا يفعل بذلك ويصغي الى ما
يأتيه به جبرائيل او ولا ينزله الله تعالى عليه بغير واسطة حتى يحصل الفراغ منه فاذا اتم الوحي
به تلاه ونطق به وقرأه فاما ما ذكره المعول على الحديث من التأويل فبعيد
لانه لا وجه لنهي الله تعالى عن العجلة بالقرآن الذي في السماء الرابعة حتى يقضى اليه
سبحانه وحيه لانه لم يكن محيطا علما بما في السماء الرابعة قبل الوحي اليه فلا معنى لنهيه
عما ليس في امكانه اللهم الا ان يقول قائل ذلك انه كان محيطا علما بالقرآن
المودع في السماء الرابعة فينتقض كلامه ومذهبه انه كان في السماء لان ما في صدر
رسول الله ص وحفظه في الارض فلا معنى لاختصاصه بالسماء ولو كان ما في حفظ
غيره موصوفا بذلك ولا وجه حينئذ لاضافته الى السماء الرابعة ومن تأمل فيما

انه نزل جملة منه في ليلة القدر ح

فصل ح

حفظ رسول الله ص يوصف بانه في السماء الرابعة خاصة لكان ما في حفظ ح

ولا الى السماء الاولى فضلا عن السماء الرابعة ح

فصل

ذكرناه علم ان تاويل الآية على ما ذكره المتعلق بالحديث بعيد عن الصواب قال
الشيخ المفيد ره العصمة من الله لحججه هي التوفيق واللطف والاعتصام عن الذنوب من الحجج بها
والغلط في دين الله والعصمة تفضل الله تعالى على من علم انه يتمسك بعصمته والاعتصام فعل
المعتصم وليست العصمة مانعة من القدرة على القبيح ولا مضطرة للمعصوم الى الحسن
ولا ملجئة له اليه بل هي الشيء يعلم الله تعالى انه اذا فعله بعبد من عبيده لم يؤثر معه
معصيته له وليس كل الخلق يعلم من حاله ذلك بل المعلوم منهم ذلك هم الصفوة و
الاخيار قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى الآية وقال سبحانه ولقد اخترنا
هم على علم على العالمين وقال سبحانه لمن المصطفين الاخيار والانبياء والائمة من وانهم عندنا
بعدهم معصومون في حال نبوتهم من الكبائر كلها والصغاير والعقل يجوز عليهم وقبلها
ترك مندوب اليه على غير التعمد للتقصير والعصيان ولا يجوز عليهم ترك مفترض
الا ان نبينا صلى الله عليه وآله ومن بعده كانوا سالمين من ترك المندوب والمفترض من قبل حال امامتهم والائمة
وبعدها فاما الوصف لهم بالكمال في كل احوالهم فان المقطوع به كمالهم في جميع احوالهم فصل
التي كانوا فيها حججا منذ اكمل عقولهم الى ان قبضهم ولم يكن لهم قبل احوال التكليف احوال
نقص وجهل فانهم يجرون مجرى عيسى ويحيى في حصول الكمال لهم مع صغر السن
وقبل بلوغ الحلم وهذا امر تجوزه العقول ولا تنكره وليس الى تكذيب الاخبار سبيل
والوجه ان نقطع على كمالهم في العلم والعصمة في احوال النبوة والامامة ونتوقف على
فيما قبل ذلك وهل كانت احوال النبوة والامامة ام لا ونقطع على ان العصمة
لازمة منذ اكمل الله تعالى عقولهم الى ان قبضهم عليهم الصلوة والسلام قال الشيخ فصل
المفيد

المفيد الغلو في اللغة هو التجاوز للحد والخروج عن القصد قال الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا
في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق الآية فنهى عن تجاوز الحد في المسيح وحذر
من الخروج عن القصد في القول وجعل ما ادعته النصارى فيه غلوا لتعديه
الحد على ما بيناه والغلاة من المتظاهرين بالاسلام هم الذين نسبوا امير المؤمنين
والائمة من ذريته الى الالوهية ووصفوهم من الفضل في الدين والدنيا الى الالهية والنبوة ووضعوهم
ما تجاوزوا فيه الحد وخرجوا عن القصد وهم ضلال كفار حكم فيهم امير المؤمنين بالقتل
والحرق بالنار وقضى الائمة بالاكفار والخروج عن الاسلام فاما ما ذكره فصل
ابو جعفر من مضي نبينا والائمة بالسم والقتل فمنه ما ثبت ومنه ما لم يثبت
والمقطوع به في ذلك ان امير المؤمنين والحسن والحسين خرجوا من الدنيا بالقتل
ولم يمت احدهم حتف انفه وممن بعدهم موسى بن جعفر ويقوى في النفس امر
الرضا وان كان فيه شك فلا طريق الى الحكم فيمن عداهم بانهم سموا او اغتيلوا
وقتلوا صبرا فالخبر بذلك يجري مجرى الارجاف وليس الى تيقنه والمفوضة صنف سبيل
من الغلاة وقولهم الذي فارقوا به من سواهم من الغلاة اعترافهم بحدوث الائمة
وخلقهم ونفي القدم عنهم واضافة الخلق والرزق مع ذلك اليهم ودعواهم
ان الله سبحانه تفرد بخلقهم خاصة ثم فوض اليهم خلق العالم بما فيه وجميع الافعال و
الحلاجية ضرب من اصحاب التصوف وهم اصحاب الاباحة والقول
بالحلول ولم يكن الحلاج يتخصص باظهار التشيع وان كان ظاهر امره التصوف وكان مع
وهم قوم ملحدة وزنادقة يموهون بمظاهرة كل فرقة بدينهم ويدعون للحلاج

الاباطيل ويجرون في ذلك مجرى المجوس في دعواهم لزردشت المعجزات ومجرى
النصارى في دعواهم لرهبانهم الآيات والبينات والمجوس والنصارى اقرب
الى العمل [بالعبادات م] منهم وهم ابعد من الشرايع والعمل بها من النصارى والمجوس واما نسبة
ابي جعفر ره الغلو على من نسب مشايخ القميين وعلماءهم الى التقصير فليس نسبة هؤلاء
القوم الى التقصير علامة على غلو الناس اذ في جملة المشار اليهم بالشيخوخة والعلم من
كان مقصرا وانما يجب الحكم بالغلو على من نسب المحققين الى التقصير سواء كانوا من
اهل قم او من غيرها من البلاد وسائر الناس وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن ابي
جعفر محمد بن الحسن بن الوليد لم نجد لها دافعا في التقصير وهي ما حكي عنه انه قال اول درجة
في الغلو نفي السهو عن النبي والامام فان صحت هذه الحكاية عنه فهو مقصر مع
انه من علماء القميين ومشيختهم وقد وجدنا جماعة وردوا الينا من قم يقصرون تقصيرا
ظاهرا في الدين وينزلون الائمة عن مراتبهم ويزعمون انهم كانوا لا يعرفون
كثيرا من الاحكام الدينية حتى ينكت في قلوبهم ورأينا من يقول انهم ملتجئون
في حكم الشريعة الى الرأي والظنون ويدعون مع ذلك انهم من العلماء
وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه ويكفي في علامة الغلو نفي القائل عن الائمة
سمات الحدوث وحكمه لهم بالالهية والقدم اذ ما يقتضي ذلك من
خلق اعيان الاجسام واختراع الجواهر وما ليس بمقدور العباد من الاعراض
ولا يحتاج مع ذلك الى الحكم عليهم وتحقيق امرهم بما جعله ابو جعفر ره سمة
الغلو على كل حال **فصل** قال الشيخ المفيد التقية كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ومكاتمة

المخالفين

المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررا في الدين او الدنيا وفرض ذلك اذا
علم بالضرر او قوي في الظن فمتى لم يعلم ضررا باظهار الحق ولا قوي في الظن ذلك لم يجب
فرض التقية وقد امر الصادقون جماعة من اشياعهم بالكف والامساك عن اظهار الحق
والمباطنة والستر له عن اعداء الدين والمظاهرة لهم بما يزيل الريب عنهم في خلافهم وكان
ذلك هو الاصلح لهم وامروا طائفة اخرى من شيعتهم بمكالمة الخصوم ومظاهرتهم
ودعائهم الى الحق لعلمهم بانه لا ضرر عليهم في ذلك فالتقية تجب بحسب ما ذكرناه و
يسقط فرضها في مواضع اخرى على ما قدمناه وابو جعفر ره اجمل القول في ذلك و
لم يفصل على ما بيناه وهذا بما اطلقه فيها من غير تفقه على نفسه لتضييع الفرض في
التقية وحكم بترك الواجب في سنة اذ قد كشف نفسه فيما اعتقده من الحق
بمجالسه المشهورة ومقاماته التي كانت معروفة وتصنيفاته التي صارت في
الآفاق **فصل** قال الشيخ المفيد الطب صحيح والعلم به ثابت وطريقه الوحي وانما اخذه
العلماء به عن الانبياء وذلك انه لا طريق الى علم حقيقة الداء الا بالسمع ولا سبيل الى معرفة
الدواء الا بالتوفيق فثبت ان طريق ذلك هو السمع عن العالم بالخفيات
والاخبار الواردة عن الصادقين مفسرة بقول امير المؤمنين المعدة بيت
الادواء والحمية رأس كل دواء وعود كل بدن ما اعتاده وقد ينجع في بعض اهل
البلاد من الداء من مرض يعرض لهم ما يهلك من استعمله لذلك المرض
في غير اهل تلك البلاد ويصلح لقوم ذوي عادة ما لا يصلح لمن خالفهم في العادة
وكان الصادقون يامرون بعض اصحاب الامراض باستعمال ما يضر بمن

Margin notes: بالعبادات م — [illegible] — صح من: قال اول درجة في الغلو نفي السهو — كانوا م — علامة م — فصل — بلغ — فصل ولم يشعر م — بالتوقيف خ ل

كان به المرض فلا يضرهم ذلك لعلمهم بانقطاعه بسبب المرض فاذا استعمل الانسان ما يستعمله
كان مستعملا له مع الصحة من حيث لا يشعر بذلك وكان علمهم بذلك من قبل الله تعالى على
سبيل المعجز لهم والبرهان لتخصيصهم به وخرق العادة بمعناه وظن قوم ان ذلك الاستعمال
اذا حصل مع مادة المرض نفع فغلطوا فيه واستضروا به وهذا القسم لم يورده ابو جعفر
وهو المعتمد في هذا الباب والوجوه التي ذكرناها من بعد هي على ما ذكرناه والاحاديث
محتملة بما وصفه حسبما ذكرناه.

فصل

قال الشيخ المفيد لم يوضح ابو جعفر رحمه الله عن الطريق التي يتوصل بها
الى علم الحق فيما يعمل عليه مما لا يجب بل اجمل القول في ذلك اجمالا لا يسع صدق الحاجة
الى التفصيل والتفرقة بين ما يلزم وما لا يلزم مما يتميز كل واحد منهما او يعرف بذلك
حق الحديث من باطله والذي اثبته ابو جعفر من جمل القول فيه لم يجد نفعا وقد تكلمنا على
اختلاف الاحاديث وبينا الفرق ما بين صحيحها من سقيمها وحقها من باطلها وما عليه
العمل منها مما لا يعمل عليه وما تتفق معانيه مع اختلاف الفاظه وما خرج مخرج التقية في
القياس وما الظاهر منه كالباطن في مواضع من كتبنا وامالينا وبينا ذلك بيانا يرتفع
الاشكال فيه لمن تأمله وامعنه فمن اراد معرفة هذا الباب فليرجع الى الكتاب
المعروف بالتمهيد وكتاب مصابيح النور واجوبة مسائل اصحابنا من الآفاق يجد
ذلك على ما ذكرناه.

الى

فصل

وجملة الامر انه ليس كل حديث عزي الى الصادقين عليهم السلام حقا
عنهم وقد اضيف اليهم ما ليس بحق عنهم ومن لا معرفة له لا يفرق ما بين الحق والباطل
وقد جاء عنهم عليهم السلام الفاظ محتملة في معان مخصوصة فيها ما يتلازم معانيه وان
اختلفت الفاظه لدخول الخصوص فيه والعموم والندب والايجاب ولكون بعضه

على

على اسباب لا يتعداها الحكم الى غيرها والتعريض في بعضها بجواز الكلام لموضع التقية و
المداراة وكل ذلك مقترن بدليله غير خال من برهانه والمنة لله سبحانه ولعصمتهم
الجملة يصح وينظر عند اثبات الاحاديث المختلفة والكلام عليها ما قدمناه والحكم في
معانيها ما وصفناه الا ان المكذوب عليهم لا ينتشر بكثرة الاسانيد انتشار الصحيح
المصدوق على الائمة عليهم السلام فيه وما خرج للتقية لا تكثر روايته المعمول به بل لا بد من الرجحان
في احد الطريقين على الآخر من جهة الرواة حسبما ذكرناه ولم يجمع العصابة على
شيء كان الحكم فيه تقية ولا شيء دلس فيه ووضع مخرصا عليهم وكذب في اضافته
اليهم فاذا وجدنا احد الحديثين متفقا على العمل به هو الحق في ظاهره وباطنه وان
الآخر غير معمول به اما للقول فيه على وجه التقية او لوقوع الكذب فيه فاذا وجدنا
حديثا يرويه عشرة من اصحاب الائمة عليهم السلام يخالفه حديث آخر في لفظه ومعناه ولا يصح
الجمع بينهما على حال يرويه اثنان او ثلاثة قضينا بما رواه العشرة ونحوهم على الحديث
الذي رواه الاثنان او الثلاثة وحملنا ما رواه القليل على وجه التقية او توهم ناقله و
اذا وجدنا حديثا يرويه شيوخ العصابة ولم يرددوا على الفقهاء خلافه بمعنى انه ثابت
وان روى غيرهم ممن ليس في العداد في التخصيص بالائمة عليهم السلام بين ان لم يكن علامة
الحق فيه وفرق ما بين الباطل والحق في معناه وانه لا يجوز ان يتقي الامام على وجه التقية
في حادثة فيسمع منه المختصون بعلم الدين في اصحابهم ولا يعلمون مخرجه على اي وجه
كان القول فيه ولو ذهب عنه واحد منهم لم يذهب عن الجماعة لا سيما و
هم المعروفون بالفتيا بالحلال والحرام ونقل الفرائض والسنن والاحكام و

عنهم كما يكثر روايته

دون الآخر علمنا ان الذي
اتفق بها على العمل به

[illegible]

متى وجدنا حديثا يخالفه الكتاب فلا نصدقه وقالوا اطرحوه لقضاء الكتاب [عليهم]
بذلك واجماع الائمة وكذلك ان وجدنا حديثا يخالف احكام العقول اطرحناه
لقضية العقل بفساده ثم الحكم بعد ذلك على انه صحيح خرج مخرج التقية او باطل اضيف
اليهم موقوف على لفظه وما يجوز الشريعة فيه القول بالتقية وتحظره وتقضي العادات
بذلك او تنكره فهذه جملة القول ما نطوت عليه من التفصيل يدل على الحق [ما بيناه ذ]
في الاخبار المختلفة والتصريح فيها لا يتم الا بعد ايراد الاحاديث والقول في
كل واحد منها ما تأتي في طريقه او تعلق به ابو جعفر من حديث سليم الذي رجع فيه
الى الكتاب المضاف اليه برواية ابان بن ابي عياش فالمعنى فيه صحيح غير ان
هذا الكتاب غير موثوق به ولا يجوز العمل على اكثره وقد حصل فيه تخليط و
تدليس فينبغي للمتدينين ان يجتنبوا العمل بكل ما فيه ولا يعول على جملته والتقليد [للمقلدين خ ل]
لروايته وليفزع الى العلماء فيما تضمنه من الاحاديث ليوقفوه على الصحيح منها والفاسد [وليفزع خ ل]

هذا اخر ما برز من قلمه الشريف قدس الله نفسه الزكية وقد
وقع الفراغ من تسويد هذه النسخة الشريفة ليلة
الاثنين تاسع شهر جمادى الاخر سنة
خمس وثلاثين وثلثمائة بعد الالف
من الهجرة النبوية
على هاجرها الصلوة و
التحية في بلدة
الكوفة
١٣٣٥

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

من املاء السيد الاجل المرتضى علم الهدى رضوان الله عليه في ابطال العمل باخبار الاحاد نقلت من خط جدي المبرور الشهيد الثاني قدس سره من كتاب بخطه في المشهد المقدس وهي التي كتبها جدي الشيخ حسن طاب ثراه في اصول المعالم

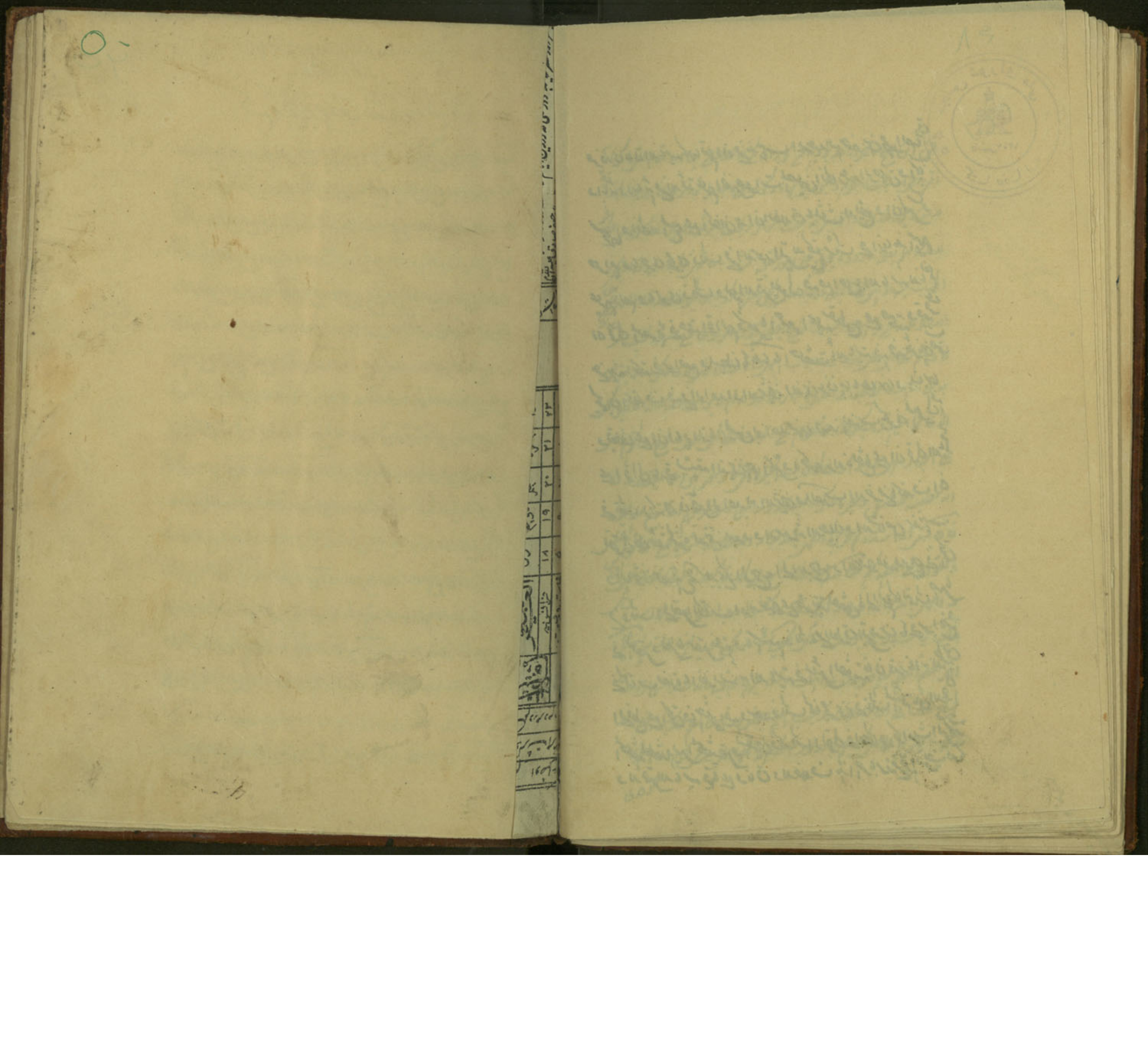
قال ره اعلم انه لا يجوز ان يتعبد اصحابنا الكل منا بان يعملوا في احكام الشريعة على اخبار الاحاد ولا ينتهي على موجبات اصولهم ان يكون الاخبار التي يروونها في الشريعة معمولا عليها وان جاز لخصومهم على بعض اصولهم ذلك ونحن نبين هذه الجملة ونبني ذرع الكلام على ان العلم الضروري حاصل لكل مخالف للامامية او موافق بانهم لا يعملون في الشريعة بخبر لا يوجب العلم وان ذلك صار شعارا لهم يعرفون به كما ان نفي القياس في الشريعة من شعارهم الذي يعلمه منهم كل مخالط لهم ومتى زد ايضا عن الاعتماد في ابطال ذلك على نفي دلالة شرعية على وجوب العمل بخبر الواحد فانه لا بد من دلالة كما بيناه في غير ذلك من الادلة يقطع بها وقد بينا هذا الكلام واستوفيناه وفرعنا عنه في جواب المسائل التبانيات والذي يخص هذا الموضع به ما لم نبينه هناك انه لا خلاف بين من ذهب الى وجوب العمل بخبر الواحد في الشريعة انه لا بد من كونه عدلا والعدالة عندنا تقتضي ان يكون معتقدا للحق في الاصول والفروع وغير ذاهب الى مذهب قد دلت الادلة على بطلانه وان يكون غير متظاهر بشيء من المعاصي والقبائح وهذه الجملة تقتضي تعذر العمل بشيء من الاخبار التي رواها الواقفة على موسى بن جعفر الذاهبة الى انه المهدي عليه السلام وتكذيب كل من بعده من الائمة عليهم السلام وهذا كفر بغير شبهة ورده كالطاطري وابن سماعة وفلان وفلان ومن لا

[illegible] سبط الشهيد الثاني [illegible] الواحد [illegible]

من لا يحصى كثرة فان معظم الفقه وجمهوره لا يخلو سنده ممن يذهب مذهب الواقفة اما ان يكون اصلا في الخبر او فرعا راويا عن غيره او مرويا عنه والى غلاة وخطابية ومجسمة واصحاب حلول كفلان وفلان ومن لا يحصى ايضا كثرة والى قمي مشبهة مجبرة فان القميين كلهم من غير استثناء لاحد منهم الا ابا جعفر بن بابويه رحمه الله بالامس كانوا مشبهة مجبرة وكتبهم وتصانيفهم تشهد بذلك وتنطق به فليت شعري اي رواية تخلص وتسلم من ان يكون في اصلها او فرعها واقف او غال او قمي مشبه مجبر والاختبار بيننا وبينهم التفتيش ثم لو سلم خبر احدهم من هؤلاء ولم يكن راويه الا مقلدا بحتا معتقدا لمذهبه بغير حجة ودليل ومن كانت هذه صفته عند الشيعة جاهل بالله تعالى لا يجوز ان يكون عدلا ولا ممن تقبل اخباره في الشريعة فان قيل ليس كل من لم يكن عالما بالطبقة في النظر يكون جاهلا بالله تعالى او غير عارف به لان في اصحاب الجملة من يعرف الله بطرق مختصرة توجب العلم وان لم يكن يقوى على حل الشبهات كلها قلنا ما نعرف من اصحاب حديثنا ورواتنا من هذه صفته وكل من نشير اليه منهم اذا سئل يطلب سبب اعتقاده التوحيد او العدل او النبوة او الامامة احالك على الروايات وتلا عليك الاحاديث فلو عرف هذه المعارف بجهة صحيحة لاحال في اعتقاده اذا سئل عن جهته عليها وهذا معلوم ضرورة خلاف ذلك والمدافعة قبيحة لذوي الدين وفي رواتنا ونقلة احاديثنا من يقول بالقياس ويذهب اليه في الشريعة كالفضل بن شاذان ويونس وجماعة معروفين ولا شبهة في ان اعتقاد صحة القياس في الشريعة كفر لا تثبت معه العدالة

فمن این یصح لمن جوّز احد من یرویه ان یجوّز ان یکون عدلا فی هذه الاقسام التی ذکرناها
التی هو عند نفسه بقولهم ولیس یلزم ما ذکرناه علی اخبار التواتر لان الاخبار المتواترة
لا یشترط فیها عدالة الرواة لانها بل قد یثبت التواتر ویجب المعرفة برواية الفساق بل الکفار
لان العلم بصحة ما رووه مبنی علی امور عقلیة تشهد بان مثل تلک الجماعة لا یجوز
الکذب علیها وهی علی ما علیه فلا بد اذا لم یکن خبرها کذبا ان یکون صدقا والعمل باخبار
الاحاد عند من یذهب الیه فی الشرع یقتضی کون الراوی علی صفة یجب مراعاتها
فان لم یکن بطل الشرط فی وجوب العمل وانما قلنا ان هذا الذی ذکرناه لا یعترض
به علی مذهب من لقی فی العمل باخبار الاحاد لانهم لا یراعون فی صفة الناقلین کل
الذی یراعیه ولا یکفرون بالکفر به فی الخلاف فی کل اصل وفرع واکثرهم یعمل
علی اخبار اهل الاهواء وان کان فسقا کثیرا حتی کانوا لا یتحرزون مما یعتقدون
انه معصیة وفسق وغیرها ذکر لا یعتقدونه قبیحا فلا حرج علیهم اوسع منه علینا
فان قیل اذا سددتم طریق العمل بالاخبار الاحاد فی الشریعة فعلی ای شیء تعملون
وتعولون فی الفقه کله فقد بیّنّا فی مواضع من کلامنا کیف الطریق الی نفی العمل
بالاخبار الاحاد الی ذلک وکشفناه واوضحناه فی جواب المسائل
التبانیات وفی جواب المسائل الحلبیات ونحن نومی ههنا الی جملة منه فنقول
ان معظم الفقه یعلم ضرورة مذاهب ائمتنا علیهم السلام فیه بالاخبار المتواترة فان
وقع شک فی ان الاخبار توجب العلم الضروری فانه لا شبهة فیه ولا
ریب یعترینا فی حصول العلم بالامور الظاهرة کلها التی یدعی قوم ان العلم بها
ضروری

ضروری فان الامامیة کلها تعلم ان من مذهب ابی عبد الله جعفر بن محمد الصادق
وآبائه وابنائه من الائمة علیهم افضل صلوات المصلین انکار غسل الرجلین وایجاب
مسحهما وانکار المسح علی الخفین وان الطلاق بالثلث لا یقع وان کل مسکر
حرام وما جری مجری ذلک فی الامور التی لا یختلج شک فی انها مذاهبهم
علیهم السلام وما سوی ذلک ولعله الاقل یعول فیه علی اجماع الامامیة لانا قد بیّنا
ان قول المعصوم فی جملة اقوالهم وکلما اجمعوا علیه یقطع علی صحته وقد فرعنا
هذه الجملة فی مواضع وبسطناها فاما ما اختلفت الامامیة فیه فهو علی ضربین ضرب
یکون الخلاف فیه من الواحد والاثنین الذین عرفناهما باعیانهما وانسابهما
وقطعنا علی ان امام الزمان لیس بواحد منهما فهذا الضرب یکون المعول فیه
علی اقوال باقی الشیعة الذین هم الکثیر والجمهور لانا نقطع علی ان قول الامام
فی تلک الجملة دون قول الواحد او الاثنین والضرب الآخر من الخلاف ان
تقول طائفة کثیرة لا تتمیز بعدد ولا معرفة الاعیان والاشخاص بمذهب
واخرون بخلافه فحینئذ لا یمکن الرجوع الی الاجماع والاعتماد علیه ویرجع فی الحق
من ذلک الی نص الکتاب او الاعتماد علی طریقة تفضی الی العلم کالتمسک باصل
فی العقل ونفی ما ینقل عنه وما اشبه ذلک من الطرق التی ذکرناها فی مواضع
فی کتاب نصرة ما انفردت به الامامیة فی المسائل الفقهیة فان قدرنا انه لا طریق
الی القطع علی الحق فیما اختلفوا فیه ویعد ذلک کنا مخیرین فی تلک المسألة بین الاقوال
المختلفة لفقد دلیل التخصیص والتعیین وکذلک القول فی احکام الحوادث التی تحدث
ولا نجد للامامیة فیها علیه وفاق ولا خلاف هذا آخر ما یمزق فی الشریف قدس



السلام عليك يا مولاي يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته
ورضوانه وتحياته

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه التكلان وبه الاعتماد

٢٦

قال الشيخ الاجل الامام العلامة تاج المجتهدين وفخر المتأخرين الشهيد زين الدين احمد الثاني
رحمه الله عليه هذه تشتمل على مسائل ادعى فيها الشيخ الاجماع مع انه بعينه خالف
في الحكم ما ادعى الاجماع فيها افردناه للتنبيه على ان لا يغتر الفطن بدعوى الاجماع
وحكايته فقد وقع الخلط والمجازفة فيه كثيرا في كلام واحد من الفقهاء سيما من الشيخ
والمرتضى رحمهما الله فمما ادعى فيه الاجماع الشيخ في كتاب النكاح دعواه

كتاب النكاح

في الخلاف الاجماع على ان الكتابية اذا اسلمت وانقضت عدتها قبل ان
يسلم الزوج فينفسخ النكاح وقال في النهاية وفي كتاب الاخبار لا ينفسخ النكاح
بينهما ولكن لا يمكّن من الدخول عليها ليلا كما في الرواية ومنها انه ادعى الاجماع
فيه على كراهة وطء الامة اذا اشتراها حاملا وافتى في غيره بالتحريم قبل مضي اربعة
اشهر وعشرة ايام ومنها اذا ملك الرجل امة ولمسها او نظر منها الى ما يحرم
على غير المالك قال في ف يحرم على الاب والابن وكذلك يحرم امها
وان علت وبنتها وان سفلت على المولى محتجا باجماع الفرقة وفي موضع اخر خص
التحريم بالنظر الى فرجها فقط ومنها انه ادعى في ف الاجماع على ان من تزوج
حرة على امة كان للحرة الخيار في نفسها لا في عقد الامة وفي الباب ذهب
الى التخيير بين فسخ عقد نفسها وعقد الامة ومنها انه ادعى في ط الاجماع
على الفسخ بالجب متى وجد وقال في موضع اخر منه وعندنا ان اراد الرجل عيب
يحدث به الا الجنون وهو يشعر بدعوى الاتفاق وقال في كتاب الطلاق في

كتاب الطلاق

ف لا يقع طلاق الولي عن المجنون محتجا باجماع الفرقة وفي غيره جوزه ومنع في
ف

ف يبلغه الى وقوع الطلاق بالكتابة مطلقا محتجا بالاجماع وفي غيره جوزه للغائب
ومنع فيه من ارث المطلق مريضا زوجته اذا كان الطلاق بائنا محتجا باجماع الفرقة
وفي موضع اخر منه بالاجماع مطلقا وفي غيره اثبت التوارث بينهما في العدة الرجعية
والرجعية وكذلك ادعى في ف وط معا الاجماع في زمن الحمل على ان الحامل

كتاب الظهار

بتوامين لا تبين الا بوضع الاثنين وفي غيره حكم بانها تبين بوضع الاول ولا
تنكح حتى تضع الثاني وفي كتاب الظهار في الكفارات قال في ف اذا كان عبد
قد جنى عمدا لم يجز اعتاقه في الكفارة وان كان خطأ جاز واحتج باجماع الفرقة
وعكس في ط وقال والذي يقتضيه مذهبنا انه ان كان عمدا نفذ العتق و

كتاب الايلاء

ان كان خطأ لم ينفذ وجوز في ف دفع الكفارة الى الصغير محتجا بالاجماع
وفي ط منع في ذلك واعتبر قبض وليه وفي كتاب الايلاء اشترط في الخلاف تجريده
محتجا بالاجماع وفي ط جوزه وقوعه معلقا على الشرط والصفة وقال في ف اذا

كتاب العتق

وطئ المولى بعد مدة التربص وجب عليه الكفارة محتجا باجماع الفرقة وفي
ط قوى عدم الكفارة وخصها بما لو وطئ في المدة وفي كتاب العتق ادعى
في ف الاجماع على السراية مع انتقال الشقص اليه بغير الاختيار كالارث

كتاب النذر

وفي ط اختار عدم السراية مع ذلك وفي كتاب النذر قال في ف اذا نذر
ان يهدي هديا واطلق ينصرف الى النعم ويعتبر فيه صفات الاضحية محتجا باجماع

كتاب الصيد

الفرقة وقال في ط يجزي لكل ذبيحة حتى الدجاجة والبيضة والتمرة وغيرها وفي
كتاب الصيد قال في ط لا يشترط في كلب الصيد ان يعلمه المسلم فلو علمه المجوسي

٢٧ ولا يستعمله المسلم حتى يغسله واستدل عليه باجماع الفرقة وقال في ط ان علمه مجوسي سقاه
المسلم او غصبه فاصطاد به قال بعضهم لا يحل وهو الاقوى عندي وفي كتاب الاطعمة
قال في ف ان الغراب كله حرام محتجا باجماع الفرقة واخبارهم وقال في يه يكره
الغراب وفي صاحب صرح بالكراهة دون التحريم في الجميع وفي ط
حرم الكبير الاسود الذي يسكن الجبل ولا يقع وقال في غراب الزرع وهو
الزاغ قال قوم يحرم وقال آخرون هو مباح وهو الذي ورد في
رواياتنا انه لم يوجد لذلك رواية اصلا وقال في يه في السمك الجري
والمارماهي وجب عليه القتل ذكر ذلك في كتاب الحدود منها وهو يقتضي
الاجماع في المسلمين على التحريم فضلا عن الفرقة المحقة لان مخالف اجماع الفرقة
خاصة لا يقتل عنده ولا عند غيره بالاجماع مع انه في يه ايضا في كتاب
الاطعمة جعلها مكروهين وهذا غريب عجيب وقال في ف انه لا يجوز للمضطر
تناول الخمر للعطش ولا يجوزه مطلقا محتجا باجماع الفرقة وجوزه في يه وقال في كتاب
الغصب في ف لو جنى على بعض اعضائه آبقه فعلى في البدن منه اثنان
فيه القيمة وفي احدهما نصفها محتجا باجماع الفرقة وفي ط حكم بالارش في اطراف
الحيوان مطلقا دابة وغيرها وفي كتاب الميراث قال في ف ان كان معتق رجلا
ورث الولاء اولاده الذكور دون الاناث واستدل عليه باجماع الفرقة وفي يه
ولا يرث الذكور دون الاناث وكلامه في ض في العتق اختار مذهب
النهاية وفي الميراث اختار مذهب الخلاف وفي ميراث الخنثى قال في ف
يورث

كتاب الاطعمة

كتاب الغصب

كتاب الميراث

صح
آورده في الخلاف نسخة
بغير ابن ... عليهم

يورث بالقرعة محتجا بالاجماع وفي ط والا يورث نصف النصيبين وفي كتاب
القضاء قال في ف اذا احلف المدعي عليه ثم اقام المدعي البينة بالحق لم يحكم لها وادعى
عليه اجماع الفرقة واخبارهم وقال في ط يسمع ذكره في فصل ما على القاضي والشهود
وفصل في موضع منه انها تسمع مع عدم علمه بها او نسيانها وقال في ف لا يقضي على
المنكر بالنكول وادعى عليه الاجماع واختار في يه القضاء عليه بالنكول وقال في ف
لو تعارض قديم الملك واليد فالبينة للاولى مستدلا بالاجماع وفي ط رجح قديم الملك
وفي كتاب الشهادات في ف حيز الاصل في المسلم العدالة الا ان يظهر منه الفسق
مدعيا عليه الاجماع وخالف في غيره وفي كتاب الحدود قال في ف لا يتنصف
حد القذف على العبد محتجا بالاجماع وحكم في ط بتنصيف الحد عليه وحكم في ف
بان الولد في المرتد يحيى به وقال اذا ارتد ابويه يجوز استرقاقه ان كان في دار الحرب
لا في دار الاسلام محتجا عليه بالاجماع والاخبار وفي كتاب قتال اهل الردة وذكر
في كتاب المرتد في ف وط انه يجوز استرقاقه مطلقا مصرحا بعدم الفرق بين
الدارين وفي كتاب القصاص اذا كان المدعي عليهم القتل للواحد اكثر من واحد
مع اللوث وتوجهت عليهم اليمين فهل تتوجه على الجميع خمسون يمينا ام يجب
على كل واحد خمسون يمينا ذهب في ف الى الثاني محتجا بالاجماع والاخبار و
في ط الى الاول وفي القصاص ايضا قال في ط اذا قطع انسان يد غيره
وقطع رجله واوضحه ثالث فسرى الى النفس كان لولي المجني عليه ان يقتص في
الجراح فيقطع القاطع ثم يقتله ويوضح الذي اوضحه ثم يقتله وقال في ف ان اراد

كتاب القضاء

كتاب الشهادات

كتاب الحدود

كتاب القصاص


٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

فائدة مهمة ينبغي اثباتها

وهي ان الزيارة الواردة في يوم عاشوراء اعني الزيارة المعروفة المعمولة المتضمنة لمائة لعن
ومائة سلام والدعاء المخصوصة وايضا قد اختلف كلمات الاصحاب رضوان الله عليهم في
ترتيبها وكيفيتها

٥٧

السلام عليك يا سيدي ومولاي يا امير المؤمنين
ورحمة الله وبركاته

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه التكلان

هذه رسالة شريفة ودرة نفيسة في حرمة ذبيحة
اهل الكتاب ردا على اهل السنة والجماعة
القائلين بحلها من تأليف العلامة المحقق بهاء
الملة والحق والدين محمد
الشهير بالبهائي
قدس سره

بسم الله الرحمن الرحيم عز اسمه

الحمد لله على جزيل افضاله والصلوة على اشرف الاولين محمد واله الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين وبعد فيقول الفقير الى عفو الله محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي وفقه الله للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده ان الباعث على تأليف هذه المقالة وتحرير هذه الرسالة ان رسول ملك الروم لما ورد من تلك المملكة بالرسالة الى هذه البلاد ذكر في بعض الايام ان من اعظم ما يشنع به علماؤهم على علمائنا بعد مسألة الامامة حكمهم بتحريم ذبائح اهل الكتاب مع ان القرآن المجيد ناطق بتحليلها في اية لا احتمال تاويلها وهي قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم فامرني السلطان الاعظم والخاقان الاعدل الاكرم ملوك الارض شأنا واعلاهم منزلة ومكانا وامضاهم سيفا وسنانا واقويهم حجة وبرهانا صاحب النسب النبوي والحسب العلوي ابو المظفر شاه عباس الحسيني الموسوي الصفوي لازالت رقاب السلاطين خاضعة على بابه ووجوه الخواقين معفرة بتراب اعتابه الذي يفتخر السلاطين العظام بالانخراط في سلك حاشيته ان اكتب رسالة قاطعة لحججهم قاطعة لاحتجاجهم بحيث يرتفع تشنيعهم علينا ويندفع ما نسبوه من مخالفة الكتاب الينا

أعظم

الينا فكتبت على سبيل الاستعجال ما يحتمله قبل الارتحال مع توزع البال بالحل والترحال وامر خلد الله ملكه بارسال هذه الرسالة الى بلاد الروم مع رسولهم ليرتفع الحجاب عن مقالة الاصحاب في هذا الباب ويعلم عذرنا واعتدادنا في هذا الباب ويظهر انا ما عدلنا عن نهج الصواب ولا خالفنا ما نطق به الكتاب واسأل الله ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم وذخيرة لما استوا به يوم يقال لهم انه لحق الحق وهو احكم الحاكمين ولا بد قبل الشروع في المقصود من نقل مذاهب مشاهير الائمة في المسألة فاقول لا خلاف بين علماء الاسلام في حرمة ذبائح من عدا اليهود والنصارى والمجوس من اصناف الكفار وانما الخلاف في هؤلاء الاصناف الثلثة لا غير فذهب جمهور علمائنا الامامية كالشيخ المفيد محمد بن النعمان والشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي والسيد المرتضى علم الهدى وابي الصلاح وابن حمزة وابن ادريس والعلامة جمال الحق والدين والمحقق نجم الملة والدين والشهيد محمد بن المكي وسائر المتأخرين عطر الله مضاجعهم الى ان ذبائحهم محرمة لا يجوز الاكل منها على حال من الاحوال سواء ذكر اسم الله تعالى عليه ام لا ووافقهم في ذلك الحنابلة وذهب الحنفية والشافعية والمالكية الى اباحة ذبائح اهل الكتاب وان لم يذكر اسم الله عليها ووافقهم الشاذ من علماء الامامية كابن عقيل وظاهر كلامه شيخنا الكليني والذي وقال ابو جعفر محمد بن بابويه طاب ثراه اذا سمعت اليهودي او النصراني او المجوسي يذكر اسم الله تعالى عند الذبح فان ذبيحته حلال والا فلا والحق المجوس باليهودي والنصراني لانه لهم شبهة كتاب ثم اختلف علماء الامامية في ذبح المسلم اذا ترك التسمية

في نقل اقوال العلماء

فذهب الحنابلة وداود الاصفهاني الى تحريم اكلها لو ترك التسمية عمدا او سهوا ووافقهم صاحب الكشاف في ظاهر كلامه مع انه حنفي الفروع حيث قال عند تفسير قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون ما هذا عبارته ان في حق ذي البصيرة في دينه ان لا ياكل مما لم يذكر اسم الله عليه كيف ما كان لما ترى في الاية من التشديد العظيم انتهى كلامه وذهب الشافعية والمالكية الى اباحة اكلها مطلقا وذهب جمهور الامامية الى التفصيل بانه لو تركها عمدا حرم اكلها وان تركها سهوا لم يحرم وهو مذهب الحنفية فهذه هي المذاهب المشهورة في المسئلة احتج جمهور الامامية على حرمة ذبائح اهل الكتاب بقوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق فان اهل الكتاب لا يذكرون اسم الله على ذبائحهم فتكون محرمة بنص الكتاب ولو فرض ان النصراني تلفظ باسم الله تعالى عند الذبح فانه يقصد الاله الذي يعتقد انه ابو المسيح وكذا اليهودي لا يعني الا الاله الذي عزير ابنه فوجود هذا اللفظ في الحقيقة كعدمه وانا نا ويل قوله تعالى مما لم يذكر اسم الله عليه بحمل الموصول على الميتة فظاهر البعد وقوله تعالى عقيب ذلك وان الشياطين ليوحون الى قوله تعالى انكم لمشركون لا يدل عليه كما سنذكره والبعد منه تاويل الحنفية ما لم يذكر اسم الله عليه بما ذكر اسم غير الله عليه واما وقوع مثل هذا التاويل في قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فانما هو لعدم استقامة الكلام بدونه بخلاف ما نحن فيه على ان ارتكابه هنا لا يثمر الا لو نقول ان النصارى يذكرون اسم المسيح عند الذبح واحتجاج الامامية بهذا

في الاستدلال على المختار

تمسك على مذهب الشيخ الطبرسي وابن ادريس وابن براج وابي الصلاح وغيرهم حيث يشترطون الايمان في الذابح فان غير المؤمن اذا تلفظ باسم الله تعالى انما يقصد الاله الذي صفاته زائدة على ذاته والذي كلامه قديم والذي يرى في الاخرة واما باقي علمائنا فيجوزون اكل ذبيحة المخالفين ولا يشترطون الايمان فلا يستقيم الاستدلال بهذا الدليل وانما يستدلون بالروايات الواردة عن ائمة اهل البيت عليهم الصلوة والسلام منها ما رواه محمد بن مسلم في الصحيح عن الامام محمد بن علي الباقر عليه السلام قال سألته عن نصارى العرب اتؤكل ذبائحهم فقال كان علي عليه السلام ينهى عن ذبائحهم وعن صيدهم وعن مناكحتهم ومنها ما رواه اسماعيل بن جابر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق انه قال لا تاكل ذبائح اهل الكتاب لا تاكلوا ذبائحهم ومنها ما رواه الحلبي في الصحيح انه سأله عليه السلام عن ذبائح نصارى العرب هل تؤكل فقال كان علي عليه السلام ينهاهم عن اكل ذبائحهم وصيدهم قال لا يذبح يهودي ولا نصراني ومنها ما رواه ابو بصير في الصحيح عنه عليه السلام انه قال لا يذبح اضحيتك يهودي ولا نصراني ولا مجوسي ومنها ما رواه سماعة بن مهران في الموثق عن الامام موسى الكاظم عليه السلام قال سألته عن ذبيحة اليهودي والنصراني قال لا تقربها ومنها ما رواه زكريا بن آدم في الصحيح عن الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام انه قال اني انهاك عن ذبيحة كل من كان على خلاف الدين الذي انت عليه واصحابك الا عند الضرورة والروايات عن اهل البيت عليهم السلام بهذا المضمون كثيرة كما تضمنها كتاب التهذيب وكتاب الكافي وغيرهما من كتب الحديث والروايات المنافية لها وان كان بعضها جيد السند الا انها لا تصلح لمعارضتها

في ذكر اخبار اهل العصمة

اضحيتك

٥١

في احتجاج المخالفين

لان هذه الروايات معتضدة عندنا بشهرة القرينة في الاجماع احتج الحنفية والشافعية
والمالكية على اباحة ذبائح اليهود والنصارى والمجوس بوجوه الاول ان الاصل في
الاشياء الحل حتى يثبت التحريم ولم يثبت الثاني قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب
حل لكم وطعامكم حل لهم والطعام يشمل اللحم وغيره ولذا فسره اهل اللغة كالجوهري وغيره
بما يؤكل وحمله في الاية على الحبوبات والفواكه ونحوها خلاف [illegible] لا يحتاج الى التذكية فيه
الاضافة الى اهل الكتاب اذ جميع اصناف الكفار حبوبهم وفواكههم حلال فالتخصيص باهل الكتاب
لا وجه له فالاية ناطقة بجواز اكل ذبائحهم واما الثالث فجمعا بينها وبين قوله تعالى ولا تأكلوا
مما لم يذكر اسم الله عليه فيمكن دفعه بوجهين الاول ان يحمل الموصول على الميتة كما
رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس ويدل عليه سياق قوله تعالى في هذه الاية وان الشياطين
ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم فقد روي في تفسيرها ان الكفار كانوا يقولون للمسلمين
انكم تزعمون انكم تعبدون الله فما قتل الله احق ان تأكلوا منه مما قتلتموه انتم وجه التأييد
انهم ارادوا بما قتل الله ما مات حتف انفه فيحمل الموصول في صدر الاية على ذلك
ليتم تلائم اجزاء الكلام ويتجه على الثاني في الوجه الثاني ان يؤول الموصول بما ذكر اسم
غير الله عليه بقرينة قوله تعالى وانه لفسق فانه سبحانه وصف الفسق بما ذكر اسم غير الله
عليه حيث قال جل شانه قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان
يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فوصف
الفسق بما اهل لغير الله به في هذه الاية قرينة ظاهرة على ان المراد في تلك الاية هو هذا المعنى
ليتم لا غير قالوا في قوله سبحانه وانه لفسق ان الواو للحال اي لا تأكلوا مما لم يذكر

اسم الله

في احتجاج الخاصة

في الجواب عن احتجاجهم

اسم الله عليه حال كونه فسقا اي اهل به لغير الله ولا يستقيم كونه للعطف للزوم عطف
الخبر على الانشاء والثالث ما روي متواترا ان النبي صلى الله عليه وآله اكل من الذراع المسموم الذي
اهدته اليهودية وكان مرض السم يعود عليه في بعض الاوقات الى ان مات
من اثر هذا السم والاكل من ذلك اللحم يدل على حلية ذبيحة اليهود ولا يخفى ما فيه بالقصير
واحتج الحنابلة على تحريم ذبيحة المسلم اذا ترك التسمية سهوا او تركها عمدا او كما [illegible] بظاهر الاية
لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واحتج الباقون الا [illegible] بان فيه على اباحتها مطلقا بظاهر قوله ذبيحة
المسلم حلال وان لم يذكر اسم الله عليه وهذا الحديث لم يثبت عندنا الامامية وحمله الحنفية
على حال النسيان لا العمد واوردت [illegible] عليهم انه على هذا التقدير يلزم ان يكون اهل الاسلام
اسوء حالا من اليهود والنصارى لان المسلم ان ترك التسمية عمدا لا يجوز اكل ذبيحته واما اليهود
والنصراني ان تركاها يجوز اكل ذبيحتهما وهذا الايراد ليس بشيء فان الامور التعبدية
لا مجال فيها للبحث والجواب عن احتجاجهم اما عن اصالة الحل فبان الاصل انما يتمسك
به اذا بقي على حاله ولم يرتفع حكمه بشيء من الادلة وقد تقدم دلالة الاية الكريمة واحاديث
اهل البيت عليهم السلام على ما قلناه واما ثانيا فبما اجاب العلماء في استدلالهم بهذه الاية وطعام
الذين اوتوا الكتاب الاية بانه لا ريب ان ظاهرها ينافي ظاهر قوله تعالى ولا تأكلوا
مما لم يذكر اسم الله عليه ودفع التنافي بينهما ليس منحصرا فيما ذكرتم لتتم لكم [illegible] فان دفعه
بتخصيص الطعام بما عدا اللحم اولى واحسن من حملكم وتأويلكم البعيد وتخصيص الطعام بالبر
والتمر ونحوهما شايع فمن حديث ابي سعيد الخدري كنا نخرج الصدقة الفطرة
على زمان النبي صلى الله عليه وآله صاعا من الطعام او صاعا من الشعير قال ابن الاثير في النهاية قيل المراد

٢٧

به البر وقيل البر لان البر كان عندهم قليلا لا يسع لاخراج زكوة الفطر ثم نقل عن الكبير انه
قال ان الغالب في كلام العرب ان الطعام هو البر خاصة انتهى ونقل الجوهري ان اهل الحجاز يخصون
الطعام بالبر انتهى وفي القاموس الطعام البر وما يؤكل انتهى وقد روى اصحاب صحاح الستة
السنة المراد في قوله يا الله المحبوب وما شابههما ولعل وجه تخصيص اهل الكتاب بالذكر
ان السؤال انما وقع عن طعامهم وان اختلاط المسلمين معهم كان اكثر من الاختلاط ببقية
اصناف الكفار وقيل ليبين حل طعامهم لانه كان اهم واما رواية ابن ابي حاتم فقد قدح
فيها كثير من محدثيهم واذا لم يثبت عند كثير من محدثيهم فكيف عندنا ولا دلالة في قوله تعالى وان
الشياطين ليوحون الى اوليائهم الاية على ان المراد في ما لم يذكر اسم الله عليه الميتة فقط
لانه يشمل فردين ما مات حتف انفه وما ذبح فلم يذكر اسم الله عليه والكفار خصوا
الجدال بالفرد الاول لان تعييرهم على المسلمين في اظهارهم انما هو في صورته الحق انما يتيسر
فيه فخص سبحانه جدالهم فيما جادلوا فيه من انهم لم يجادلوا فيه وذلك لا يوجب اخراج
الكلام بوصف فرد الوجه كما لا يخفى وكذا لا دلالة في قوله تعالى وانه لفسق على تاويل ما لم يذكر اسم الله
عليه بما ذكر اسم غير الله عليه فان استعمال الفسق في الاية في غير معناه الحقيقي واخراجه عن
معناه المصدري لوجود صارف فيها لحمله عليه لا يدل على انه في اية اخرى ايضا محمول على
غير معناه الحقيقي والحال انه ليس فيها صارف عنه والواو في قوله تعالى وانه لفسق لا يتعين كونها
للحال كما لا يتعين عود الضمير الى الموصول لاحتمال كون الواو اعتراضية واحتمال عود
الضمير الى المصدر المدلول عليه بالفعل كما في الكشاف وغيره والواو الاعتراضية كما تقع
في اثناء الكلام تقع في اخره ايضا كما قالوا في قول الشاعر ان سيد ابو الله ادم

٣ فاحتمال صحه

صرح بذلك في المطول وغيره ولعله لكونها قائمة واما قولكم يلزم عطف الخبر على الانشاء
فجوابه انه من قبيل عطف القصة على القصة فلا يحتاج فيه الى تناسب الجملتين في الخبرية والانشائية
كما صرح به المحققون في علم المعاني قال صاحب الكشاف عند تفسير قوله تعالى ومن الناس من يقول
امنا بالله واليوم الاخر وقصة المنافقين عن اخرها معطوفة على قصة الذين كفروا كما تعطف
الجملة على الجملة انتهى وقال صاحب الكشف اراد انه ليس من باب عطف الجملة على
الجملة ليطلب مناسبة التالية للمتقدم بل من باب ضم جملة مسوقة لغرض الى اخرى مسوقة
لاخر وقال صاحب الكشاف ايضا عند تفسير قوله تعالى في سورة البقرة وبشر الذين امنوا وعملوا
الصالحات ان لهم جنات عدن تجري من تحتها الانهار فان قلت علام عطف هذا الامر
ولم يسبق امر ولا نهي يصح عطفه عليه قلت ليس الذي اعتمد بالعطف هو الامر حتى
يطلب له مشاكل من امر او نهي يعطف عليه وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف
ثواب المؤمنين فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين كما تقول زيد يعاقب
بالقيد والازهاق وبشر عمرا بالعفو والاطلاق انتهى وقال السيد في شرح المفتاح
بعد ما قرر انه لا يشترط في عطف القصة على القصة تناسب الجملتين في الخبرية والانشائية
او ما يالى خطه على هذا المشهور حيث قال فحكم ذلك على ذكر مثل فانه يجتنب من
تكلفات باردة في مواضع شتى انتهى وقد يقال في ابطال كون الواو هنا للحال ان
التاكيد بان واللام غير مناسب للجملة الحالية لان الحال بمنزلة الظرف كما نص عليه ائمة
المعاني والله اعلم لا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه اذا كان فسقا فليس المقام مقام
التاكيد اذ ليس الغرض النهي عنه في وقت كون الحكم بكونه فسقا تاكيدا كما هو مقتضى

برجوع النفي واخيه الى القيد في نحو ما جاء زيد ماشيا ولا تضرب عمروا راكبا ولهذا لم
يجعلوا جملة وانه لقسم لو تعلمون عظيم بعد قوله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم حالية وانما
حكموا بانها معترضة بين القسم وجوابه فتدبر ما قلناه هنا وعندي في هذا الكلام نظر
اذ لا مانع من تقييد النهي عن الاكل مما لم يذكر اسم الله عليه بوقت الحكم المؤكد بكون الاكل فسقا
والجملة الحالية قد تؤكد بلفظ ان كما ذكره نجم الائمة الرضي قده وشهد له بكون التقية واني عليه
جنة وشيخ وعنده في ذلك في بحث الحروف المشبهة بالفعل قوله تعالى وما ارسلنا قبلك
من المرسلين الا انهم ليأكلون الطعام وظني ان وجه التأكيد في هاتين الجملتين ان
كلا منهما كلام برأسه ملقى الى المؤمنين فهو رايج عندهم مقبول لديهم كما ذكره صاحب
الكشاف عند قوله تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا الاية واما ما قيل من ان وجه
التأكيد في الاية التي نحن فيها هو ان الكفار ينكرون كون الاكل مما لم يذكر اسم الله عليه
فسقا فليس بشيء لان المخاطب بالاية الكريمة هم المؤمنين وهم لا ينكرون كون الاكل الميتة فسقا
والمنكر لذلك هم الكفار وهم غير المخاطبين بها وتأكيد الكلام الملقى الى غير المنكرين
لمجرد كون غير المخاطبين به منكرين له اخراج له عن معرفة علماء المعاني والجواب عما روي
في الكافي من الحكم الذي اجمع عليه الاصحاب بان الرواية لم يثبت عندنا صحتها فضلا
عن تواترها وعلى تقدير صحتها فاحتمال حملها على ان ذلك الحكم من مسلم ابا خالد
واحد في الصحة او بالبهام ونحوه قائم والاستدلال لا يتم بدون انتفائه واما ما حكاه
ابن بابويه في اباحة ذبيحة اليهود والنصارى والمجوس اذا سمعتهم التسمية عند تذكية
فقد استدل عليه ببعض الروايات الصحيحة الصريحة كما رواه زرارة في الصحيح عن حريز

في ادلة مذهب الصدوق

حمران

عمران قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول في ذبيحة الناصبي واليهودي والنصراني لا تأكل
ذبيحتهم حتى تسمعه يذكر اسم الله فقلت المجوس قال نعم اذا سمعته يذكر اسم الله تعالى عليه
اما سمعت قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واحتج القائل بقوله سبحانه
فكلوا مما ذكر اسم الله عليه وهذا قد ذكر اسم الله عليه وليس في الاية تقييد الذاكر بكونه
مسلما فيدخل الاصناف الثلثة واما غيرهم من الكفار فخرجون باجماع المسلمين على
تحريم ذبايحهم ولولا كون قوله هذا قولا نادرا مخالفا للمشهور والرواية المشهورة المتواترة
المعتضدة بعمل جماهير الملة المحمولة عندهم على الظاهر لكان العمل به غير بعيد
عن الصواب وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة في هذا الباب من دون حاجة
الى حمل شيء منها على التقية والله اعلم بحقائق الامور هذا ما جرى به قلم الارتجال على
ضيق المجال والله سبحانه اعلم بحقائق الاحوال وقد وقع الفراغ من تسطيرها الجاني المفتقر
الى عفو ربه خادم شرعه سيد المرسلين [illegible] محمد العاملي الحارثي جعلها الله في المعتصمين
بحبله المتين في مشهد مولانا امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوات الله عليهم اجمعين
في يوم الاثنين ستة وعشرين من شهر صفر الخير من شهور سنة اربع وثمانين وتسعمائة من الالف
من الهجرة النبوية على هاجرها افضل الصلوة والسلام والتحية والحمد لله اولا واخرا ظاهرا
وباطنا وهو ولي التوفيق وعليه التكلان ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي وكفى

[illegible]

رسالة المسماة ببقية العجول ومنية الفحول للميرزا

[illegible] النيسابوري الهندي الدجاري

المقول في الرد على المجتهدين

رضوان الله عليهم

اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى اما بعد فالباعث على تحرير هذه الرسالة هو
ان الفقير الى رحمة ربه الغني محمد بن عبد الغني لما علم الاختلاف الواقع في الاحكام
الشرعية الفرعية بين المجتهدين والمحدثين مع توافقهما في اصول الدين واعتقادهما
لعصمة الحجج الطاهرين وبذل جهدهم في احياء مراسم الدين وترتيبه سيد المرسلين
شكر الله ساعيهم اجمعين واستفراغ الوسع في التحقيق طالبا لتوفيق الله سلوك
سواء الطريق راعيا لجانب الانصاف تاركا للعصبية والاعتساف ان الطريقة
المحدثين اقرب الى النجاة من بين الطريقين لموافقتها وصية سيد المرسلين
بالتمسك بحبل الثقلين وصنف في تحقيقها الكتب والرسائل واشبع الكلام
بتفصيل الادلة فعظم ذلك على ابناء الزمان لعدم انسهم بهذا الشأن فطالوا
القيل والقال واستعملوا النزاع والجدال حتى اجتمع بذلك سيد الاجلاء والمحققين
سند الفقهاء والمدققين جناب السيد محمد مهدي الطباطبائي رفع الله درجته
في بحبوحة جنانه فاقدم في تلك الايام لزيارة هذا الطف شرفني بقدومه
مع حسن الاخلاق واللطف واخذ في السؤال بذل المقال في اختيار
هذه الطريقة وسبب الاختيار فحولت الى رسائل شرح البرهان وفتح الباب
وصفاء الانوار فاعتذر عن مطالعة المطولات لكثرة الاشتغال وامرني ان
اختصر المقصد في السؤال باختصار المقال فبادرت امتثالا لامره المطاع بالعجالة
الى تحرير اسئلته باختصار المقال وسميتها بقبسة العجول وهي نية الفحول و[illegible]
على ذلك الاسلام وقد بقيت عنده قريبا من عام فكرر فيها النظر واجال

الاسئلة خل

في

في دولاب الفكر وقرر السؤال واحسن النوال بتقرير الحال وهذه صورة الاسئلة ان
[illegible] وقال ان مما لا نقض عليه ان الامامية بنوا في كتبهم الكلامية قولهم باستمرار
الحجة ووجوبها في جميع الازمان على الاصل المعبر عنه باللطف الواجب على الله اللطيف
الخبير وحكموا بقبح التكليف من الحكيم القدير بدونه في التكوين والتقدير واوجبوا
لذلك على الله رب العالمين ابقاء الامام المعصوم المنصوب من طرفه لارشاد
المكلفين ورفع التنازع بين المسلمين ويقول بعض متأخريهم بانسداد باب
العلم بعد غيبة الامام عليه السلام منافي دليل اللطف التام وينقض الاصل
المحكم غاية الاحكام الذي هو اساس القول بالامامة عند الاعلام وكيف يصح
يقوم المذهب بنقضه او ينقض بقائه لا يصح ان يكون دليلا تماما فلو
هذا الدليل يستلزم في الاقول ببقائه عليه السلام والكلام ابقائه على الحكيم
السلام ويترتب عليه في مذهب الامامية ويستلزم ذلك فلا مذهب
متأخريهم بالسوية فعلم ان القول بالانسداد لا يستقيم على اصول الامامية
بل الارتياد وكذلك منعت الامامية جواز اطاعة ائمة المذاهب لنفي
عصمتهم وشرطوا في وجوب الطاعة وجوب العصمة واثبتوها لائمتهم فقالوا
بوجوب طاعتهم قولا منهم بان من لم يكن معصوما جاز عليه الخطأ ومن
جاز عليه الخطأ لا يؤمن عليه الخطأ والحاكم طاعة جائز الخطأ خطأ لا يجوز
على الله لاستلزامه القبيح عليه تعالى فقول بعض متأخريهم بايجاب الله تعالى اطاعة
ظن المجتهدين مع وقوع الخطأ منهم اجمعين يلزم تجويز الخطأ على الله رب العالمين

وذلك مما لا يجوزه العقول في الفروع والاصول فقيام ادلة المتكلمين يلزم
فساد مذهب المتأخرين وقيام دليل المتأخرين يلزم فساد مذهب الائمة
اجمعين وفساد الكل يلزم فساد بعضه باليقين فعلم ان القول بالانسداد
لا يستقيم على اصول الامامية بعد الارتياد فان قيل ان غيبة الامام عليه
السلام وعدم تصرفه وسد باب العلم على الانام انما هو لتقصير المكلفين
فلا يقبح من الله تعالى التكليف باليقين اجيب بان القول بتعلق التكليف
باليقين يستلزم جبر السبب اليه للمكلفين الغير المقصرين والقول بتقصير المكلفين
اجمعين يستلزم القول بتفسيق من لا يجوز تفسيقه من علماء الدين فان قيل
ان المقصرين صاروا علة السد على المخلصين اجيب بانه لا يستقيم هذا على
مذهب العدل ومنهاج الصواب ويكذبه السنة والكتاب فان قيل
ان غيبة المعصوم عليه السلام لا يستلزم سد باب العلوم والمنسد عليهم بعضهم
دون اخرين ولا يلزم من تقصيرهم اجمعين اجيب بانه اذا ثبت ان التكليف
بان المقصر هو المحجوب وان المخلص التواب مفتوح عليه الباب ويدل عليه
حديث امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام ان غاب عن الناس شخصه في
زمان هدنتهم لم يغب عنهم علمه وادابه في قلوب شيعتهم مثبتة هم بها
عاملون وبه قال المفيد والمرتضى والشيخ وابن طاوس وابن ادريس
وجماعة من ثقاة الطوائف فلا يستقيم لمدعي الانسداد دعواه مع فرض استفراغ
وسعه فان البرهان قائم على تقصيره في وصول الباب وقرعه مع انه يمكن

ان يقال

ان يقال اذا جوز القوم التعبد بالظن المستلزم للمخالفة القبح مع اليه فرارا من
قبح التكليف بالمحال وبما لا يطاق مع فرض الانسداد المستلزم للخلاف
والشقاق فهلا فروا من هذا المحظور الى ذلك لان دليل المنع عن
التكليف بما لا يطاق والتعبد بالخطأ متحد المسلك وهو عدم جواز القبيح
على الله تعالى لكن مع انه فروا اليه فرارا من القبح اليه مع استلزام الترجيح
بلا مرجح فيه مع انه يمكن ان يقال ان القوم حتى قالوا بقبح التعبد بما يلزم الخطاء
وقبح التكليف بما لا يطاق معا وقالوا ببقاء التكليف جميعا فهلا قالوا بفتح
باب العلم مع ثبوت امكانه وتقصير من ادعى الانسداد في زمانه كما قالوا
به في الاصول بعد الارتياد لئلا يلزمهم شيء من المحظور في المراد وهذا فرار حسن
للمخطئة مع ان تكذيب الخارجين عن مقتضى البرهان ادعائهم خلافها اولى
من انكار البراهين والاعتماد فيها فانه لا ينقض البراهين بمخالفة المخالفين كي
يلزمهم النقض في ذلك باليقين فان قالوا بجواز الاعتماد على تلك الالفاظ الظنية ببرهان
سلكوا مذهب الكتاب النظر على اولى الابصار وان قالوا بلزوم اتباع العلم
لزمهم ما لزم والله المستعان فعلم ان القول بالانسداد لا يستقيم على اصول الامامية
عند الارتياد وتقرير السؤال بعبارة اخرى ان كثيرا من الظنون الاجتهادية
واستنباط الاحكام من القواعد الظنية مبناه على الاضطرار ومبنى الاضطرار
على الانسداد ومبنى الانسداد على طول الغيبة والابتلاء من علته وهي امانته عليه
السلام فيلزم في العصمة وينتفي الغرض في نصب الامام وحاشاه عليه السلام

عن الذنوب والاثام وامان من الانام كما نص عليه المحقق الطوسي قدوة الاعلام بقوله
والتقريب لطف آخر وعدمه نقض فلا يخلو اما ان يكون في الكل فيلزم فسق الكل او البعض
فلا يخلو اما ان يكون الآخرون يسند عليهم الباب فيلزم خلاف العدل ومخالفة
نص الكتاب او يمكن الاجتناب والانسداد مختصين بالمقصرين دون سائر
الاصحاب فلا يكون عذرهم وهفواتهم بدعوى الاضطرار في تحليل الحرام
وتحريم الحلال بالانتظار فان السبب منهم لا من العزيز الغفار مع انه يمكن
ان يقال ان جاز بحكم في عدله تعالى تكليف العباد في الشرعيات بظنونهم
التي لا تنفك عن الخطأ والفرق والشتات وصار وابدا عند
ربي في الخطأ بعد الاجتهادات فلم لم يجز في عدله الاكتفاء بالظن في
الاعتقادات مع انها جرت في العصر والعمر الاول لكانت متوقف عليها عند الاكثر
فان قيل انه نصب الدليل القطعي في الاصول اجيب بانه لم لم ينصب
في الفروع من منقول او معقول مع ان الامر ممكن متعلق به القدرة والارادة
ولسنة قبح التعبد بالخطأ والاختلاف والفساد ومنافاته لغرض التكليف العباد
سواء اليه اصولا وفروعا بعد الارشاد مع انه عليه السلام قال الايمان كله
عمل ويحصل بعضه من بعض فان قيل ان اختلاف الدليل وتفاوت الانظار
صار اعظم اعذارا للخطأ في الفروع بعد الاعتبار اجيب بانهما موجودان
في محل الاصول ايضا بل هناك اكثر لتصادم ادلة العقول وتردد ما بين الادلة
والعقول فاما عذرا مطلقا او اثمه مطلقا ولا معنى لتخصيص محل الاصول بالتقصير

والفسا

والفساد ان محل الفروع لعموم دليل العقل ونص الكتاب والقرآن الى بعض
موضوعات الاحكام وشروطها والاسباب واجراء المثال في نفس الاحكام
لا يجدي نفعا عند الاعلام فعلم ان القول بالانسداد لا يستقيم على اصول الامامية
بعد الارشاد مع ان القول بانحصار تكليف العباد في التقليد والاجتهاد و
تخصيصها في اعمال الجوارح دون اعمال الفؤاد لا يمكن الا بعد الايمان
بها وهو متوقف على التصديق بها وهو على تصورها وهو لا يمكن الا بعد
معرفتها وحقيقتها والمراد منها ومعرفة ما يجوز منها وما لا يجوز وفيم يجوز وفيم
لا يجوز ولمن يجوز ولمن لا يجوز ومتى يجوز ومتى لا يجوز ولا يتم ذلك الا بعد
معرفة وجوبها كفاية او عينا ومعرفة التجزية والاطلاق ومعنى الملكة و
العدالة ولا يتيسر الا بعد معرفة الواجبات والمحرمات والكبائر والموبقات
وانه يقلد كل عالم مطلقا او المجتهد مطلقا او الاعلم مطلقا او في الفروع مطلقا او في
نظائرها مطلقا فهل يجب على العامي تقليد من يقلده فيما يتوقف عليه التقليد
فيلزم الدور او تقليد العامي الذي لا يجوز تقليده فيلزم التسلسل او يجب
عليه الاجتهاد في هذه المقدمات ولا يتأتى ذلك الا للبالغ مرتبة
الاجتهاد العارف بتفصيل المقدمات وهذا خلف مستلزم للدور او التسلسل
او التكليف بما لا يطاق عند الارشاد او الخروج عن حكم العقل المستقل
عند التدبر فما تكون جوابكم ايها الاعلام على سبيل الحق وفصل الخطاب
واتقوا الله عز وجل يا اولو الالباب واجيبوا بالقول الصواب

[illegible]

والحمد لله اولاً وآخراً انتهت الرسالة وقد لفقها المنتجب منها الناظر فيها لادب
سكه وبضاعة فضله عن الاستاد الماهر ويعرفوا ان شيء منه الشبهات والريب
هي ان عنه لا تخالف شيء من الرجل المعروف بالفضل والكياسة والجودة والفطنة
عن الطريقة المتينة القويمة والله الهادي الى سواء الطريق وسبيل الرشاد وهو ولي
التوفيق وقد وقع الفراغ من تحرير هذا الدستور في
مشهد مولانا وسيدنا امير المؤمنين صلوات الله
وسلامه عليه في ليلة الخمسة والعشرين في شهر
شعبان المعظم سنة اربعة و
ثماني وثمانين بعد الالف
حرره المسكين الفقير
محمد ابن الحاجي
عفي عنه
١٢٣٤

